٧ ـ لسياق

ما روي من المأثور عن السلف في جمل اعتقاد أهل السنة والتمسك بها والوصية بحفظها قرنًا بعد قرن[١]

(١) قال قوام السُّنة الأصبهاني رَحِمَهُ اللَّهُ في «الحُجَّة في بيان المَحجَّة» (٢/ ٥٤٥): قال بعض علماء أهل السُّنة: أما بعد، فإني وجدت جماعة من مشايخ السلف وكثيرًا ممن تبعهم من الخلف ممَّن عليهم المعتمد في أبواب الديانة، وبهم القدوة في استعمال السُّنة قد أظهروا اعتقادهم، وما انطوت عليه ضمائرهم في معاني السنن؛ ليقتدي بهم المقتفي، وذلك حين فشت البدع في البلدانِ، وكثُرت دواعيها في الزمان، فحينئذ وقع الاضطرار إلى الكشف والبيان؛ ليهتدي بها المسترشد في الخلف كما فاز لها من مضى من السلف، نسأل الله تعالى أن يجعلنا من المتقين، وأن يعصمنا من اختراع المبتدعين، وأنا أذكر بتوفيق الله تعالى جماعة من أئمَّتنا من السلف ممن شرعوا في هذه المعاني؛ فمنهم أبو عبد الله سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري فإنه قد أظهر اعتقاده، ومذهبه في السنة في غير موضع، وقد أملاه على شعيب بن حرب. ومنهم أبو محمد سفيان بن عيينة الهلالي فإنه قد أجاب في اعتقاده حين سُئل عنه كما رواه محمد بن إسحاق الثقفي، ومنهم أبو عمرو عبد الرحمٰن بن عمرو الأوزاعي إمام أهل الشام، فإنه قد أظهر اعتقاده في زمانه، ورواه أبو إسحاق الفزاري، ومنهم.. ـ فعدَّ جماعة من أهل العلم ـ.

قلت: وقد منَّ الله عليَّ وأعانني ووفَّقني فجمعت (٦٢) عقيدة من تلك العقائد ونشرتها في كتاب «الجامع في عقائد ورسائل أهل السنة والأثر» (دار اللؤلؤة).

١ ـ اعتقادُ

أبي عبد الله سفيان بن سعيد الثوري رضي الله عنه[١]

٢٨٦ ـ أخبرنا محمد بن عبد الرحمٰن بن العباس، قال: ثنا أبو الفضل شعيب بن محمد بن الزَّاجيان، قال: ثنا علي بن حرب الموصلي ـ بِسُرَّ مَنْ رَأَى ـ سنة سبع وخمسين ومِائتين، قال: سمعتُ شُعيبَ بن حرب يقول: قلتُ لأبي عبد الله سُفيان بن سعيد الثوري: حدِّثني[٢] بحديثٍ مِن السُّنةِ يَنفعُني اللهُ عَزَّوَجَلَّ به، فإذا وقفتُ بين يدي الله تبارك وتعالى وسألني عنه، فقال: مِن أينَ أخذتَ هذا؟ قلتُ: يا ربِّ، حدَّثَني بهذا الحديث سفيانُ الثوري، وأخذتُه عنه، فأنجو أنا، وتُؤخذُ [أنت].

فقال لي: يا شُعيب، هذا توكِيدٌ وأيُّ توكيدٍ، اكتُب:

بسم الله الرحمٰن الرحيم

١ ـ القرآنُ كلامُ الله غيرُ مخلوقٍ، منه بدأَ وإليه يعودُ، ومَن قال غيرَ هذا؛ فهو كافرٌ.

---

(١) الإمام الحُجة، ولد سنة: (٩٧هـ)، وتوفي سنة: (١٦١هـ) رحمه الله.
ـ قال شُعبة، وابن عُيينة، وأبو عاصم، ويحيى بن معين، وغيرهم: سفيان الثوري أمير المؤمنين في الحديث.
وقال بشر الحافي: كان الثوري عندنا إمام الناس.
ـ وقال أحمد: أتدري من الإمام؟ الإمام سفيان الثوري، لا يتقدَّمه أحد في قلبي.
قال الأوزاعي: لم يبق من يجتمع عليه العامة بالرضى والصِّحة، إلّا ما كان من رجل واحد بالكوفة ـ يعني: سُفيان ـ.

(٢) في الأصل: (حدث) ووضع عليها (ضـ)، وما أثبته من (ب).

٢ ـ والإيمانُ: قولٌ وعملٌ ونيَّةٌ، يزيدُ وينقُصُ؛ [١٦١/ب] يزيدُ بالطاعةِ، وينقُصُ بالمعصيةِ.

٣ ـ ولا يجوزُ القولُ إلَّا بالعملِ، ولا يجوزُ القولُ والعملُ إلَّا بالنيةِ، ولا يجوزُ القولُ والعملُ والنيةُ إلَّا بموافقةِ السُّنة.

٤ ـ قال شُعيبٌ: فقلتُ له: يا أبا عبد الله، وما موافقةُ السُّنة؟

قال: تَقْدُمَةُ[١] الشيخين أبي بكرٍ وعمرَ رضي الله عنهما.

٥ ـ يا شعيبُ، لا ينفعُكَ ما كتبتَ حتى تُقدِّمَ عثمانَ وعليًّا على مَن بعدَهُما[٢].

٦ ـ يا شُعيبُ بن حربٍ، لا ينفعُك ما كتبتُ لك حتى لا تَشهدَ لأحدٍ بجنةٍ ولا نارٍ إلَّا للعشرةِ الذين شَهِدَ لهم رسول الله، وكلُّهم من قُريشٍ[٣].

٧ ـ يا شُعيبُ بن حربٍ، لا ينفعُك ما كتبتُ لك حتى ترى المسحَ على الخُفين دون خلعِهما أعدلَ عندك مِن غسلِ قدمَيك[٤].

---

(١) وكتب فوقها في (ب): (تُقدِّم) خ.

(٢) تقدم الكلام عن رجوع سفيان الثوري رحمه الله عن مذهب ترك التثليث بعثمان رضي الله عنه في التفضيل تحت الأثر رقم (٥٥).

(٣) تخصيص أهل السُّنة بذكر العشرة في عقائدهم لورودهم في الحديث: «عشرة في الجنة»، ولا يُريدون أنك لا تشهد لغيرهم ممن شهد لهم النبي ﷺ، وإنما يريدون الرد على الرافضة الذين ينكرون هذا الحديث.

(٤) يذكر بعض أئمة أهل السنة في عقائدهم المختصرة بعض المسائل الفقهية التي اشتهر إنكارها عند بعض الفرق الضالة حتى صارت شعارًا لهم يتميزون بها.

فأهل السنة يذكرونها في عقائدهم من باب إظهار السنة ومخالفة المبتدعة ليميز الله الخبيث من الطيب.

ومن تلك المسائل: مشروعية المسح على الخفين، فقد أنكرتها الخوارج والرَّافضة. =

٨ ـ يا شعيبُ بن حربٍ، ولا ينفعُكَ ما كتبتَ حتى يكونَ إخفاءُ: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ في الصلاة أفضلَ عندك مِن أن تجهرَ بها[1].

ـ قال المروذي: سمعت أحمد بن حنبل وقيلَ له: قومٌ لا يرون المسح. ـ يعني: على الخفين ـ.

فقال: هؤلاء خوارج، قومٌ مِن الإباضية. «المسائل والرسائل» (٢/ ٤٢١).

ـ وقال المروزي رَحِمَهُ اللَّهُ في «السُّنة» (ص٦٤٩): وقد أنكر طوائف من أهل الأهواء والبدع من الخوارج والرَّوافض المسح على الخفين، وزعموا أن ذلك خِلافٌ لكتاب الله عَزَّوَجَلَّ، ومن أنكر ذلك لزمه إنكار جميع ما ذكرنا من السُّنن وغير ذلك مما لم نذكر، وذلك خروج من جماعة أهل الإسلام. اهـ.

(١) قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ في «منهاج السنة» (٤/ ١٥٢): المعروف في العراق أن الجهر كان من شعار الرافضة، وأن القنوت في الفجر كان من شعار القدرية الرافضة، حتى إن سفيان الثوري وغيره من الأئمة يذكرون في عقائدهم ترك الجهر بالبسملة؛ لأنه كان عندهم من شعار الرافضة، كما يذكرون المسح على الخفين؛ لأن تركه كان من شعار الرافضة، ومع هذا فالشافعي لما رأى أن هذا هو السُّنة كان ذلك مذهبه وإن وافق قول الرافضة.

فالذي قالته الحنفية وغيرهم أنه إذا كان عند قوم لا يصلون إلَّا على عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دون الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فإذا صلَّى على عليٍّ ظُنَّ أنه منهم، فيكره لئلا يُظنَّ به أنه رافضيٌّ، فأمّا إذا عُلم أنه صلى على عليٍّ وعلى سائر الصحابة لم يُكره ذلك.

وهذا القول يقوله سائر الأئمة. فإنه إذا كان في فعل مستحب مفسدة راجحة لم يصر مستحبًّا. ومن هنا ذهب من ذهب من الفقهاء إلى ترك بعض المُستحبات إذا صارت شعارًا لهم، فإنه لم يترك واجبًا بذلك، لكن قال: في إظهار ذلك مشابهة لهم، فلا يتميّز السُّني من الرافضي، ومصلحة التميز عنهم لأجل هجرانهم ومخالفتهم، أعظم من مصلحة هذا المستحب. وهذا الذي ذهب إليه يحتاج إليه في بعض المواضع إذا كان في الاختلاط والاشتباه مفسدة راجحة على مصلحة فعل ذلك المستحب؛ لكن هذا أمر عارض لا يقتضي أن يجعل المشروع ليس بمشروع دائمًا، بل هذا مثل لباس شعار الكفار وإن كان مباحًا إذا لم يكن شعارًا لهم، كلبس العمامة الصفراء، فإنه جائز إذا لم يكن =

٩ ـ يا شُعيبُ بن حربٍ، لا ينفعُكَ الذي كتبتَ حتى تؤمنَ بالقدرِ خيرِه وشرِّه، وحُلُوه ومُرِّه، كلٌّ مِن عند الله ﷻ.

١٠ ـ يا شُعيبُ بن حربٍ، واللهِ ما قالتِ القدريةُ ما قال اللهُ، ولا ما قالتِ الملائكةُ، ولا ما قال النبيون، ولا ما قال أهلُ الجنة، ولا ما قال أهلُ النار، ولا ما قال أخوهم إبليسُ ـ لعنه الله ـ.

● قال الله ﷻ: ﴿أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِۦ وَقَلْبِهِۦ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِۦ غِشَٰوَةً فَمَن يَهْدِيهِ مِنۢ بَعْدِ ٱللَّهِ ۚ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٢٣﴾﴾ [الجاثية].

● وقال تعالى: ﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ ۚ﴾ [الإنسان].

= شعارًا لليهود، فإذا صار شعارًا لهم نُهي عن ذلك. اهـ.

ـ قال حرب الكرماني رحمه الله في «مسائله» (قسم الصلاة) (١/ ٤١٣): قلت لأحمد: الصلاة خلف من يجهر بـ ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾؟

قال: لا بأس إذا كان لم يكن صاحب بدعة.

وقد أطال ابن رجب رحمه الله في «فتح الباري» (٦/ ٣٨٩) الكلام عن هذه المسألة وذكر الأحاديث والآثار المروية عن الصحابة والتابعين في هذا الباب، وقال: ولقلّة من كان يجهر بها اعتقد بعضهم أن الجهر بها بدعة، وأنه من شعار أهل الأهواء كالشيعة، حتى تركه بعض أئمة الشافعية، منهم: ابن أبي هريرة لهذا المعنى.

وكان سفيان الثوري وغيره من أئمة الأمصار يعدون الإسرار بالبسملة من جملة مسائل أصول الدين التي يتميّز بها أهل السنة عن غيرهم، كالمسح على الخفين ونحوه.. ـ ثم ذكر عقيدة سفيان رحمه الله ـ، وقال وكيع: لا يصلى خلف من يجهر بها.

وقال أحمد في الصلاة خلف من يجهر بها: إن كان يتأول فلا بأس به، وإن كان غير ذلك فلا يصلى خلفه...

ونقل صالح بن أحمد، عن أبيه، قال: نحن لا نرى الجهر ولا نقنت؛ فإن جهر رجل ـ وليس بصاحب بدعة، يتبع ما روي عن ابن عباس وابن عمر رضي الله عنهم ـ فلا بأس بالصلاة خلفه، والقنوت هكذا.

ونقل عنه يعقوب بن بختان، قال: يصلى خلف من يجهر من الكوفيين، إلَّا أن يكون رافضيًّا. اهـ.

• وقالت الملائكةُ: ﴿سُبْحَٰنَكَ لَا عِلْمَ لَنَآ إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٣٢﴾﴾ [البقرة].

• وقال موسى عليه السلام: ﴿إِنْ هِىَ إِلَّا فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَن تَشَآءُ وَتَهْدِى مَن تَشَآءُ﴾ [الأعراف: ١٥٥].

• وقال نوحٌ عليه السلام: ﴿وَلَا يَنفَعُكُمْ نُصْحِىٓ إِنْ أَرَدتُّ أَنْ أَنصَحَ لَكُمْ إِن كَانَ ٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يُغْوِيَكُمْ ۚ هُوَ رَبُّكُمْ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٣٤﴾﴾ [هود].

• وقال شعيبٌ عليه السلام: ﴿وَمَا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّعُودَ فِيهَآ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّنَا ۚ وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَىْءٍ عِلْمًا ۚ﴾ [الأعراف: ٨٩].

• وقال أهلُ الجنةِ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى هَدَىٰنَا لِهَٰذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِىَ لَوْلَآ أَنْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ﴾ [الأعراف: ٤٣].

• وقال أهلُ النارِ: ﴿غَلَبَتْ عَلَيْنَا شِقْوَتُنَا وَكُنَّا قَوْمًا ضَآلِّينَ ﴿١٠٦﴾﴾ [المؤمنون].

• وقال أخوهم إبليسُ لعنه الله: ﴿رَبِّ بِمَآ أَغْوَيْتَنِى﴾ [الحجر: ٣٩][1].

١١ ـ يا شعيبُ، لا ينفعُكَ ما كتبتَ حتى ترى الصلاةَ خلفَ كلِّ برٍّ وفاجرٍ.

١٢ ـ والجِهاد ماضٍ إلى يوم القيامةِ.

١٣ ـ والصبر تحت لِواءِ السُّلطانِ جارَ أم عَدَلَ.

١٤ ـ قال شعيبٌ: فقلت لسفيان: يا أبا عبد الله، الصلاةَ كلَّها؟

قال: لا؛ ولكنْ صلاةَ الجمعةِ والعيدين، صلِّ خلفَ كلِّ مَن أدركت، وأما سائرُ ذلك فأنت مُخيَّرٌ، لا تُصلِّ إلَّا خلفَ مَن تَثِقُ به، وتعلمُ أنه مِن أهلِ السُّنةِ والجماعة[2]. [١٦٢/أ]

---

(١) روي نحو هذا عن زيد بن أسلم رحمه الله كما في «الشريعة» (٣٩٧).

(٢) ذكر هاهنا مسألتين في الصلاة خلف أهل البدع:

* المسألة الأولى: صلاة الجمعة والعيدين، فهذه الصلوات تُصلّى خلف الأئمة سواء كانوا مبتدعة بدعة مُفسِّقة أو مُكفِّرة. ولكن من صلى خلف من كانت بدعته مُكفِّرة كالجهمية فإنه يعيد الصلاة، هكذا نصَّ أئمة السُّنة.

ـ قال عبد الله بن أحمد رحمهما الله في «السُّنة» (٤) سمعت أبي رحمه الله يقول: مَن قال ذلك القول؛ لا يصلَّى خلفه: الجمعة، ولا غيرها؛ إلَّا أنَّا لا ندعُ إتيانها، فإن صلَّى خلفَه الجمعةَ رجلٌ أعادَ الصلاة. ـ يعني: من قال: القرآن مخلوق ـ.

ـ وفي «السُّنة» لعبد الله (٧٩) عن أحمد بن إبراهيم، قال: أخبرني يحيى بن معين: أنه يُعيدُ صلاةَ الجمعة مُذ أظهرَ عبد الله بن هارون المأمون ما أظهر. ـ يعني: القرآن مخلوق ـ.

ـ وفي «أصول السُّنة» (٢١٢) عن ابن وضاح قال: سألت حارث بن مسكين: هل ندع الصلاة خلف أهل البدع؟

فقال: أما الجمعة خاصَّة فلا، وأما غيرها من الصلاة فنعم.

قال ابن وضاح: وسألت يوسف بن عدي عن تفسير حديث النبي ﷺ: «خلف كل برٍّ وفاجر»؟ قال: الجمعة خاصَّة.

قلت: وإن كان الإمام صاحب بدعة؟ قال: نعم، وإن كان صاحب بدعة؛ لأن الجمعة في مكانٍ واحد ليس توجد في غيره. اهـ.

ـ وقال البربهاري رحمه الله في «شرح السُّنة» (١١٤): وإن كان إمامك يوم الجمعة جهميًّا، وهو سُلطان فصلِّ خلفه، وأعِد صلاتك. اهـ.

وقد كان أئمة السُّنة يُعظِّمون الشعائر، ويوصون بها، وينكرون على من تخلَّف عنها، ويجعلونها علامة من علامات أهل البدع كالخوارج وغيرهم.

ـ قال الإمام أحمد رحمه الله في «أصول السنة»: وصلاة الجمعة خلفه، وخلف من ولَّى جائزةٌ، تامة ركعتين، من أعادهما فهو مُبتدع تارك للآثار، مُخالف للسُّنة، ليس له من فضل الجمعة شيء، إذا لم ير الصَّلاة خلف الأئمة من كانوا برّهم وفاجرهم، فالسُّنة أن يصلي معهم ركعتين، من أعادهما فهو مبتدع، ويدين بأنها تامة، ولا يكن في صدرك من ذلك شكّ. اهـ.

قلت: إلَّا من كانت بدعته مُكفرة فإنه يشهدها معه ويعيدها كما تقدم.

ـ قال البربهاري رحمه الله في «شرح السُّنة» (١٢٩): وإذا رأيت الرجل يتعاهد الفرائض في جماعة مع السُّلطان وغيره، فاعلم أنه صاحب سُنَّة إن شاء الله =

١٥ ـ يا شعيبُ بن حربٍ، إذا وقفتَ بين يدي الله ﷻ فسألكَ عن هذا الحديث فقل: يا ربِّ، حدثني بهذا الحديث سفيانُ بن سعيد الثوريُّ، ثم خَلِّ بَيني وبين ربِّي ﷻ(١).

= تعالى، وإذا رأيت الرجل يتهاونُ بالفرائض في جماعة وإن كان مع السُّلطان فاعلم أنه صاحب هوى. اهـ.

* والمسألة الثانية: الصلاة خلف أهل البدع من غير الجمعة والعيدين.

فإذا كانت بدعتهم مُكفِّرة فلا يُصلي خلفهم البتة.

ـ ففي «السُّنة» لعبد الله بن أحمد (٥) سألتُ أبي عن: الصَّلاة خلف أهلِ البدع؟ قال: لا يُصلِّي خلفهم مثل: الجهميةِ، والمُعتزلة.

وأما من كانت بدعتهم غير مُكفرة، فإن السلف كانوا ينهون عن الصلاة خلف كل صاحب بدعة، ويزجرون عنها من باب الهجر لهم، لا أنها لا تصح خلفهم، ولهذا لم يكونوا يأمرون بإعادة الصلاة خلف المرجئة ولا الخوارج، فالصلاة خلفهم صحيحة؛ ولكن يحرص ألَّا يصلي إلَّا خلف من يعلم أنه صاحب سُنة، كما قال سفيان: رحمه الله لا تصلِّ إلَّا خلف مَن تعرف أنه من أهل السُّنة.

ـ وفي «طبقات الحنابلة» (١/ ١٤٣) قال المروذي: سُئل أحمد بن حنبل: أمرُّ في الطريق، فأسمع الإقامة: ترى أن أُصلي؟

فقال: قد كنت أُسهِّلُ، فأما إذ كثرتِ البدع؛ فلا تُصَلِّ إلَّا خلف من تعرف.

قلت: فإن لم يتسير من يعرفه، فليصلِّ خلف المستور الذي لا يُعرف عنه بدعة. والله أعلم.

(١) للإمام سفيان الثوري رحمه الله رسائل في أبواب السنة والاعتقاد جمعتها في كتاب «الجامع في رسائل وعقائد أهل السنة والأثر» (ص١٠٧ ـ ١٣٠).

وله أقوال كثيرة في أبواب السنة والاعتقاد مبثوثة في كتب أهل العلم، وفي كتابنا هذا جملة طيبة منها، جمعت أرقامها ليسهل الوقوف عليها، وهي: (٥٥ و٥٦ و٥٧ و٦٢ و٦٣ و٧٦و ٢٢٦ و٢٤٠ و٢٤١ و٢٤١ و٣٨٤ و٤٨٤ و٦٣٧ و٧٦٧ و٨٢١ و٨٧٥ و١٠٨٣ و١١٤٩ و١٢٦٨ و١٢٦٩ و١٤٥٥ و١٥٧٠ و١٥٧٢ و١٥٧٣ و١٥٧٤ و١٥٨٠ و١٥٩١ و١٦٤١ و١٦٥١ و١٦٢٠ و١٦٢١ و١٦٢٣ و١٦٥٤ و١٦٥٥ و١٦٥٨ و١٦٦٠ و١٦٦٢و ١٦٦٣ و١٦٧٦ و٢٤١٥ و٢٢٢١و ٢٣٨٨ و٢٤٢١ و٢٤٢٢ و٢٤٢٣ و٢٤٢٥ و٢٤٢٦ و٢٤٢٧).

٢ ـ اعتقادُ

أبي عَمرو عبد الرحمٰن بن عَمرو الأوزاعي[١]

٢٨٧ ـ أخبرنا الحسن بن عثمان، قال: أنا أحمد بن حمدان، قال: ثنا بِشر بن موسى، قال: ثنا معاويةُ بن عَمرو، قال: ثنا أبو إسحاق، قال: سألت الأوزاعيَّ: فقال:

١ ـ اصبر نفسَكَ على السُّنةِ، وقِفْ حيثُ وقفَ القومُ، وقُلْ [ب]ما قالوا، وكُفَّ عما كَفُّوا عنه، واسلُك سبيلَ سلفك الصالحِ، فإنه يَسعُكَ ما وسِعَهُم.

٢ ـ وقد كان أهلُ الشامِ في غَفلةٍ مِن هذه البدعة حتى قذَفَها إليهم بعضُ أهلِ العراقِ ممن دخلَ في تلك البدعةِ بعدما ردَّها عليهم فُقهاؤُهم [وعُلماؤُهم]، فأُشْرِبَها قلوب طوائفَ مِن أهلِ الشامِ فاستحلَتْها ألسنتُهم، وأصابَهم ما أصابَ غيرَهم مِن الاختلافِ فيه، ولستُ بآيسٍ أن يرفعَ اللهُ

---

(١) الإمام الحُجَّة، ولد سنة: (٨٨هـ)، في حياة الصَّحابة ﷺ، وتوفي: (١٥٧هـ) رَحِمَهُ اللهُ.

قال إسماعيل بن عيَّاش: سمعت الناس في سنة أربعين ومئة يقولون: الأوزاعي اليوم عالم الأُمَّة. وقال مالك: الأوزاعي إمام يُقتدى به.

وقال الخريبي: كان الأوزاعي أفضل أهل زمانه.

وقال عبد الرحمٰن بن مهدي: كان الأوزاعي والفزاري إمامين في السُّنة.

وقال المزي: إمام أهل الشَّام في زمانه في الحديث، والفقه، كان يسكن دمشق خارج باب الفراديس بمحلة الأوزاع، ثم تحوَّل إلى بيروت فسكنها مرابطًا إلى أن مات بها. اهـ.

شرَّ هذه البدعةِ إلى أن يصيروا إخوانًا بعد تَوادٍّ إلى تفرُّقٍ في دينهم وتَباغُضٍ[١].

٣ ـ ولو كان هذا خير[٢] ما خُصِصتُم به دون أسلافِكم، فإنه لم يُدَّخَر عنهم خَيرٌ خُبِّئ لكم دونَهم لِفَضْلٍ عندكم، وهم أصحابُ نبيِّه ﷺ الذين اختارَهم وبعثَه فيهم، ووصفَهم به، فقال: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا﴾ [الفتح: ٢٩][٣].

---

(١) لعله يريد بدعة المرجئة؛ لأن أصل هذه الرسالة كانت عن الكلام في مسألة الاستثناء في الإيمان، والإنكار على المرجئة الذين كانوا يمتحنون الناس بقولهم: (أمؤمن أنت؟).

وقد كنت ذكرت هذه الرسالة كاملة في «الجامع في رسائل وعقائد أهل السنة والأثر» (ص٩٧).

(٢) كذا في الأصل، ووضع عليها: (ضـ)، والجادة: (خيرًا).

(٣) وفي «الإبانة الكبرى» (١٨٧٦) قال الأوزاعي: وأنا أوصيك بواحدةٍ، فإنها تجلو الشَّكَّ عنك، وتصيبُ بالاعتصام بها سبيل الرُّشدِ إن شاء الله تعالى: تنظرُ إلى ما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ من هذا الأمرِ.. إن كانوا اجتمعوا منه على أمرٍ واحدٍ لم يشذّ عنه منهم أحدٌ؛ فأين المذهبُ عنه؟! فإن الهلكةَ في خلافِهِم، وإنهم لم يجتمعوا على شيء قطُّ فكان الهدى في غيره. اهـ.

قلت: للإمام الأوزاعي رحمه الله رسائل في أبواب السنة والاعتقاد جمعتها في كتاب «الجامع في رسائل وعقائد أهل السنة والأثر» (ص٩٣ ـ ١٠٥).

وله أقوال كثيرة في أبواب السنة والاعتقاد مبثوثة في كتب أهل العلم، وفي كتابنا هذا جملة طيبة منها، جمعت أرقامها ليسهل الوقوف عليها، وهي: (٥٧ و٥٩ و٦٠ و٦١ و٦٥ و٢٢٤ و٢٤٣ و٢٧١ و٢٨٩ و٢٩١ و٦٩٢ و٨٢٠ و٨٢١ و٨٧٥ و٨٨٥ و١٢٠٣ و١٣٠١ و١٣٧٥ و١٤٤١ و١٤٤٥ و١٤٤٦ و١٥٧٠ و١٥٧٣ و١٥٧٦ و١٥٧٧ و١٦٢٦ و١٦٦٥ و١٦٨٦).

٣ ـ اعتقاد

سفيان بن عيينة رحمه الله[١]

٢٨٨ ـ **أخبرنا** عبيد الله بن محمد بن أحمد التوَّجي[٢]، قال: ثنا محمد بن إسحاق بن عباد التمار، قال: ثنا عبد العزيز بن معاوية، قال: ثنا محمد بن عبد الجبار السُّلمي، قال: ثنا بكر بن الفرج أبو العلاء، قال: سمعتُ سُفيان بن عُيينة يقول:

السُّنةُ عشرٌ، فمَن كُنَّ فيه فقد استكملَ السُّنةَ، ومَن تركَ شيئًا فقد تركَ مِن السُّنةِ[٣]:

١ ـ إثباتُ القَدَرِ.

٢ ـ وتقديمُ أبي بكر وعمرَ رضي الله عنهما.

٣ ـ والحوضُ.

٤ ـ والشفاعةُ.

---

(١) الهلالي الكوفي، ثم المكي، الإمام، الحُجة، ولد سنة: (١٠٧هـ)، توفي سنة: (١٩٨هـ) رحمه الله.

قال الشافعي: لولا مالك وسُفيان بن عُيينة، لذهب علم الحجاز.

قال عبد الله بن وهب: لا أعلم أحدًا أعلم بتفسير القرآن من ابن عيينة.

وقال أحمد بن حنبل: ما رأيت أحدًا أعلم بالقرآن والسُّنن منه.

وقال أبو حاتم الرازي: سفيان بن عيينة إمام ثقة..

(٢) كذا في جميع النسخ.

(٣) وفي (ب): (فقد ترك السنة).

٥ ـ والميزانُ، والصراطُ.

٦ ـ والإيمانُ: قولٌ وعملٌ.

٧ ـ والقرآنُ كلامُ الله.

٨ ـ وعذابُ القبرِ.

٩ ـ والرُّؤيةُ يومَ القيامةِ[١].

١٠ ـ ولا تقطعوا الشَّهادةَ على مُسلمٍ[٢].

(١) في جميع النسخ المطبوعة: (والبعث يوم القيامة)! وهو تصحيف.

(٢) للإمام سفيان بن عيينة رَحِمَهُ اللَّهُ أقوال كثيرة في أبواب السنة والاعتقاد مبثوثة في كتب أهل العلم، ومنها جملة طيبة في كتابنا هذا، جمعت أرقامها هاهنا ليسهل الوقوف عليها، وهي: (٦٩ و٨١ و٣٣٣ و٣٥٩ و٣٦٩ و٤٦٩ و٤٨٤ و٦٠٧ و٦٩٣ و٦٦٧ و٨٢٢ و٨٢٣ و٨٢٤ و٨٨٥ و١٠٩٥ و١٠٩٦ و١٤٥٥ و١٥٧٠ و١٥٧١ و١٥٧٢ و١٥٧٣ و١٥٨١ و١٥٩١ و١٦٢٥ و٢٣٠٤ و٢٥٦١).

٤ ـ اعتقاد

الإمام أبي عبد الله أحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللَّهُ[١]

٢٨٩ ـ أخبرنا علي بن محمد بن عبد الله السُّكري، قال: أنا عثمان بن أحمد بن عبد الله بن يزيد الدقيقي، قال: ثنا أبو محمد الحسن بن عبد الوهاب أبو العنبر[٢] قراءة [١٦٢/ب] من كتابه في شهر ربيع الأول سنة ثلاث وتسعين ومائتين، قال: ثنا أبو جعفر محمد بن سُليمان المِنقرِي ـ بتِنِّيسَ ـ، قال: حدثني عَبدُوس بن مالك العطار، قال: سمعت أبا عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل يقول:

أُصولُ السُّنةِ عِندنا:

١ ـ التمسُّكُ بما كان عليه أصحابُ رسول الله ﷺ، والاقتِداءُ بهم.

٢ ـ وتركُ البدعِ، وكلُّ بدعةٍ فهي ضلالةٌ.

٣ ـ وتركُ الخُصُوماتِ، والجلوسِ مع أصحابِ الأهواء.

٤ ـ وتركُ المِراءِ والجِدالِ والخصوماتِ في الدِّينِ.

٥ ـ والسُّنةُ عِندنا: آثارُ رسول الله ﷺ، والسُّنةُ تُفسِّر القرآن، وهي دلائلُ القرآن.

---

(١) إمام أهل السنة، ولد سنة: (١٦٤هـ)، وتوفي: (٢٤١هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ.
ـ قال عبد الوهاب الورَّاق: أبو عبد الله إمامنا، وهو من الرَّاسِخين في العلم، إذا وقفت غدًا بين يدي الله تعالى فسألني بمن اقتديت؟ أقول: بأحمد، وأيُّ شيءٍ ذهب على أبي عبد الله من أمر الإسلام؟ وقد بُلي عشرين سنة في هذا الأمر.

(٢) كذا في الأصل، و(ب). وفي «تاريخ بغداد» (٨/ ٣١٣): (ابن أبي العنبر).

٦ ـ وليس في السُّنةِ قِياسٌ[١]، ولا تُضربُ لها الأمثالُ، ولا يُدرَكُ بالعقولِ، ولا الأهواءِ، إنما هو الاتِّباعُ وتركُ الهوى.

٧ ـ ومِن السُّنةِ اللَّازِمةِ التي مَن تركَ منها خَصلةً لم يَقلها ويُؤمنْ بها لم يكُن مِن أهلِها:

الإيمانُ بالقدرِ خيرِه وشرِّه، والتصديقُ بالأحاديثِ فيه، والإيمانُ بها، لا يُقال: لِمَ؟ ولا كيفَ؟ إنَّما هو التصديقُ بها، والإيمانُ بها، ومَن لم يعرف تفسيرَ الحديثِ ويبلُغْه عقلُه فقد كُفِيَ له[٢]، وأُحكِمَ له، فعليه الإيمانُ به، والتسليمُ له، مثل: حديثِ (الصادق والمصدوق)[٣]، وما كان مثله في القدر.

ومِثل: أحاديثِ الرُّؤية كلِّها، وإن نَبَتْ عن الأسماعِ، واستوحشَ منها المستمِعُ، فإنَّما عليه الإيمانُ بها، وأن لا يَرُدَّ منها حرفًا واحِدًا، وغيرها مِن الأحاديثِ المأثوراتِ عن الثقات، لا يُخاصِمُ أحدًا ولا يُناظِرُه، ولا تَتعلَّمِ الجدلَ، فإنَّ الكلامَ في القدر، والرُّؤيةِ، والقرآنِ وغيرِها مِن السُّنن مكروهٌ، مَنهيٌّ عنه، لا يكون صاحبُه ـ إن أصاب بكلامه السُّنة ـ مِن أهلِ السُّنة حتى يدعَ الجِدالَ، ويُسلِّمَ، ويؤمنَ بالآثارِ.

٨ ـ والقرآنُ كلامُ الله وليس بمخلوقٍ، ولا تَضعُف أن تقولَ: ليس بمخلوق، فإنَّ كلامَ الله منه، ليس ببائنٍ منه، وليس منه شيءٌ مخلوقٌ.

٩ ـ وإيَّاكَ ومُناظرةَ مَن أحدثَ فيه، ومَن قال بـ(اللفظِ) وغيرِه.

---

(١) المراد بالسُّنة التي ليس فيها قياس: أبواب التوحيد، والاعتقاد، وأسماء الله تعالى وصفاته، وأما استعمال القياس في الأبواب الفقهية العملية فهذا له شروطه وضوابطه المُقرَّرة في كتب الأئمة.

(٢) وفي (ب): (ذلك).

(٣) كذا في الأصل: (بالواو). والمشهور بدون الواو، (الصادق المصدوق).

ومَن وقفَ فيه فقال: (لا أدرِي مخلوقٌ أو ليسَ بمخلوقٍ).

وإنَّما هو كلامُ الله وليسَ بمخلوقٍ.

١٠ ـ والإيمانُ بالرُّؤيةِ يومَ القيامة، كما رُوِيَ عن النبيِّ ﷺ مِن الأحاديثِ الصِّحاحِ.

١١ ـ وأنَّ النبيَّ ﷺ قد رأى ربَّه، وأنَّه مأثورٌ عن رسول الله ﷺ صحيحٌ، رواه قتادةُ، عن عكرمةَ، عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما.

ورواه الحكم بن أبانَ، عن عِكرمةَ، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما.

ورواه عليُّ بن زيد، عن يوسفَ بن مهران، عن ابنِ عباس رضي الله عنهما.

١٢ ـ والحديثُ عندنا على ظاهرِه كما جاء عن النبي ﷺ، والكلامُ فيه بدعةٌ؛ ولكن نؤمنُ به كما جاء على ظاهرِه، ولا نُناظِرُ فيه أحدًا.

١٣ ـ والإيمانُ بالميزانِ كما جاء يُوزنُ العبدُ يومَ القيامةِ فلا يَزِنُ[1] جناحَ بعُوضةٍ، وتُوزنُ أعمالُ العباد كما جاء في الأثر، والإيمانُ به، والتصديقُ به، والإعراضُ عمَّن ردَّ [١٦٣/أ] ذلك، وتَركُ مُجادلتِه.

١٤ ـ وأنَّ اللهَ تبارك وتعالى يُكلِّمُ العِبادَ يومَ القيامةِ ليس بينهم وبينَه تَرْجُمانٌ، والإيمانُ به، والتصديقُ به.

١٥ ـ والإيمانُ بالحوضِ، وأنَّ لرسولِ اللهِ ﷺ حَوضًا يوم القيامة، يَرِدُ عليه أُمَّتُه، عَرْضُه مِثلُ طولِه مَسيرةُ شهرٍ، آنيتُه كعددِ نجومِ السماءِ، على ما صحَّت به الأخبارُ مِن غيرِ وجهٍ.

١٦ ـ والإيمانُ بعذاب القبرِ، وأنَّ هذه الأُمَّةَ تفتنُ في قبورِها، وتُسألُ عن: الإيمانِ، والإسلام، ومَن ربُّه؟ ومن نبيُّه؟ ويأتيه مُنكرٌ

---

(١) وضع على (يزن) علامة (ضـ)، وكتب في الهامش: (في الأصل: وزن، والصواب: يزن). وفي (ب): (يوزن) وقال: (كذا في الأصل، والصواب: يزن).

ونكيرٌ، كيف شاءَ الله ﷻ، وكيف أرادَ، والإيمانُ به، والتصديقُ به.

١٧ ـ والإيمانُ بشفاعةِ النبي ﷺ، وبقومٍ يُخرجون مِن النارِ بعدما احتَرقوا وصاروا فحمًا، فيُؤمرُ بهم إلى نهرٍ على باب الجنة كما جاء في الأثر، كيف شاء الله، وكما شاءَ، إنَّما هو الإيمانُ به، والتصديقُ به.

١٨ ـ والإيمانُ أنَّ المسيحَ الدجالَ خارجٌ، مكتوبٌ بين عينيه: (كافِرٌ)، والأحاديثُ التي جاءت فيه، والإيمانُ بأنَّ ذلك كائِنٌ، وأن عيسى ابنَ مريم ينزلُ فيقتُلُه بباب لُدٍّ[١].

١٩ ـ والإيمانُ: قولٌ وعملٌ، يزيدُ وينقُصُ، كما جاء في الخبر: «أَكْمَلُ المؤمنين إيمانًا أحسنهم خُلُقًا»[٢].

٢٠ ـ ومن تركَ الصلاةَ فقد كفَرَ، وليس مِن الإيمانِ[٣] شيءٌ تَرْكُه كفرٌ إلَّا الصلاةَ، مَن ترَكَها فهو كافرٌ، وقد أحلَّ اللهُ قتلَه.

٢١ ـ وخيرُ هذه الأُمَّة بعد نبيِّها: أبو بكرٍ الصديق رضي الله عنه، ثم عمرُ بن الخطاب رضي الله عنه، ثم عثمانُ بن عفانَ رضي الله عنه، نُقدِّمُ هؤلاء الثلاثةَ كما قدَّمَهم أصحابُ رسول الله ﷺ، لم يختلفوا في ذلك.

٢٢ ـ ثم بعد هؤلاء الثلاثة: أصحابُ الشورى الخمس[٤]؛ عليُّ بن أبي طالب، وطلحةُ، والزبير، وعبد الرحمٰن بن عوفٍ، وسعدٌ، كلُّهم يصلُحُ للخلافةِ وكلُّهم إمامٌ.

٢٣ ـ ونذهبُ إلى حديثِ ابنِ عمرَ رضي الله عنهما: كنا نعُدُّ ورسولُ الله ﷺ

---

(١) كتب في الهامش: (ضيعة بقرب.. الشام).

(٢) سيأتي تخريجه برقم (١٤٦٦ ـ ١٤٦٩).

(٣) في الهامش: (الأعمال) خ. وهو كذلك في أصل: (ب).

(٤) كذا في الأصل و(ب)، وكتب في هامشهما: (كذا في الأصل، والصواب: الخمسة).

حَيٌّ، وأصحابُه مُتوافِرون: أبو بكر، ثم عمرُ، ثم عثمانُ، ثم نسكتُ.

٢٤ ـ ثم مِن بعدِ أصحابِ الشورى: أهلُ بدرٍ مِن المهاجرين، ثم أهلُ بدرٍ من الأنصارِ، مِن أصحابِ رسولِ الله ﷺ على قدرِ الهِجرةِ والسابقةِ، أوَّلًا فأوَّل.

٢٥ ـ ثم أفضلُ الناسِ بعد هؤلاءِ: أصحابُ رسول الله ﷺ القَرْنُ الذي بُعِثَ فيهم، كلُّ مَن صَحِبه سَنةً، أو شَهرًا، أو يومًا، أو ساعةً، أو رآه، فهو مِن أصحابه، له مِن الصُّحبةِ على قدرِ ما صَحِبَه، وكانت سابقتُه معه، وسَمِعَ منه، ونظرَ إليه نظرةً، فأدناهم صُحبةً هو أفضلُ مِن القرنِ الذين لم يَرَوْهُ، ولو لَقُوا اللهَ بجميع الأعمال، كان هؤلاء الذين صَحِبوا النبيَّ ﷺ، ورأوه، وسَمِعوا منه، ورأوه بعينِه[1]، وآمَن به ولو ساعةً أفضلُ بصُحبتِه مِن التابعين ولو عَمِلوا كلَّ أعمالِ الخيرِ.

٢٦ ـ والسمعُ والطاعةُ للأئمَّةِ وأميرِ المؤمنين، [١٦٣/ب] البرِّ والفاجرِ.

٢٧ ـ ومَن ولِيَ الخلافةَ فاجتمعَ الناسُ عليه، ورَضوا به، ومَن غلبهم بالسيفِ حتى صار خليفةً، وسُمِّيَ: أميرَ المؤمنين.

٢٨ ـ والغزوُ ماضٍ مع الأُمراءِ إلى يوم القيامةِ البَرِّ والفاجرِ لا يُترك.

٢٩ ـ وقِسمةُ الفيءِ، وإقامةُ الحدودِ إلى الأئمَّةِ ماضٍ ليس لأحدٍ أن يَطعنَ عليهم، ولا يُنازِعَهم.

٣٠ ـ ودفعُ الصدقاتِ إليهم جائزةٌ ونافِذةٌ، مَن دفعَها إليهم، أجزأت عنه برًّا كان أو فاجِرًا.

٣١ ـ وصلاةُ الجمعةِ خلفَه وخلفَ مَن ولَّى جائزةٌ تامَّةٌ ركعتين، مَن أعادهما فهو مبتدعٌ، تاركٌ للآثارِ، مُخالفٌ للسُّنة، ليس له مِن فَضْلِ الجمعةِ

---

(١) كذا في الأصل، ووضع عليها: (ضـ).

شيءٌ إذ لم يرَ الصلاةَ خلفَ الأئمَّةِ مَن كانوا بَرِّهم وفاجِرِهم، فالسُّنةُ بأن تُصليَ معهم ركعتين، وتدينَ بأنَّها تامَّةٌ، ولا يكن في صدرِك مِن ذلك شكٌّ.

٣٢ ـ ومَن خرجَ على إمامِ المُسلمين، وقد كان الناسُ اجتمعوا عليه وأقرُّوا له بالخلافةِ بأيِّ وجهٍ كان بالرِّضا أو بالغلبةِ فقد شقَّ هذا الخارجُ عصا المسلمين، وخالفَ الآثار عن رسول الله ﷺ، فإن ماتَ الخارجُ عليه ماتَ مِيتةً جاهلية.

٣٣ ـ ولا يَحلُّ قِتالُ السُّلطانِ، ولا الخروجُ عليه لأحدٍ مِن الناس؛ فمَن فعل ذلك فهو مُبتدعٌ على غير السُّنةِ والطريق.

٣٤ ـ وقِتالُ اللُّصوصِ والخوارجِ جائزٌ؛ إذا عَرَضُوا للرجلِ في نفسه ومالِه، فله أن يُقاتلَ عن نفسِه وماله، ويدفعَ عنهما بكلِّ ما يقدِرُ عليه.

وليس له إذا فارقوه أو تركوه أن يطلبَهم، ولا يَتبعَ آثارَهم، ليس لأحدٍ إلَّا للإمام أو وُلاةِ المسلمين، إنما له أن يَدفعَ عن نفسه في مَقامِه ذلك، وينوِي بجُهده أن لا يَقتُلَ أحدًا.

فإن أتى[1] عليه في دَفعِه عن نفسه في المعركةِ فأبعدَ الله المقتولَ، وإن قُتِلَ هذا في تلك الحالِ وهو يَدفعُ عن مالِه ونفسِه رجوتُ له الشهادةَ، كما جاء في الأحاديثِ.

وجميعُ الآثارِ في هذا إنما أُمِرَ بقتالِه، ولم يُؤمر بقتلِه، ولا اتِّباعِه، ولا يُجيزُ[2] عليه إن صُرِع أو كان جريحًا، وإن أخذَه أسيرًا فليس له أن يقتُلَه، ولا يُقيمَ عليه الحدَّ؛ ولكن يرفعُ أمرَه إلى مَن ولَّاه اللهُ فيحكمُ فيه.

٣٥ ـ ولا يَشهدُ على أهلِ القبلةِ بعملٍ يعملُه بجنةٍ ولا نارٍ، يرجو

---

(١) في (ب): (فإن أبى).

(٢) كذا في الأصل، و(ب)، وفي بعض المصادر: (يُجهز).

للصالحِ، ويَخافُ عليه، ويخافُ على المُسيءِ المُذنبِ، ويرجو له رحمةَ الله.

٣٦ ـ ومَن لقيَ اللهَ بذنبٍ يَجبُ له به النارُ، تائب[١] غيرَ مُصرٍّ عليه؛ فإنَّ اللهَ ﷻ يتوبُ عليه، ويقبلُ التوبة عن عباده، ويعفو عن السيئات.

٣٧ ـ ومَن لقيَه وقد أُقيمَ عليه حدُّ ذلك الذنبِ في الدنيا؛ فهو كفارتُه كما جاءَ الخبرُ عن رسولِ الله ﷺ.

٣٨ ـ ومَن لقيَه مُصِرًّا غيرَ تائبٍ مِن الذنوبِ التي [١٦٤/أ] قد استوجبَ بها العقوبةَ، فأمرُه إلى اللهِ ﷻ، إن شاءَ عذَبَه، وإن شاء غفرَ له.

٣٩ ـ ومَن لقيَه مِن كافرٍ[٢] عذَّبَه، ولم يغفر له.

٤٠ ـ والرجمُ حقٌّ على مَن زنا وقد أُحصِنَ إذا اعترفَ، أو قامت عليه بيِّنةٌ، وقد رَجَمَ رسول الله ﷺ، وقد رجمتِ الأئمةُ الراشدون.

٤١ ـ ومَن انتقصَ أحدًا مِن أصحابِ رسول الله ﷺ، أو أبغضَه لِحدثٍ كان منه، أو ذكرَ مساوِئَه؛ كان مُبتدعًا حتى يترحَّمَ عليهم جميعًا، ويكونَ قلبُه لهم سَليمًا.

٤٢ ـ والنِّفاقُ: هو الكفرُ، أن يكفرَ بالله، ويَعبُدَ غيرَه، ويُظْهِرَ الإسلامَ في العلانيةِ، مِثلُ المنافقين الذين كانوا على عهدِ رسول الله ﷺ.

٤٣ ـ [وهذه الأحاديثُ التي جاءت]:

«ثلاثٌ مَن كُنَّ فيه فهو مُنافقٌ».

هذا على التغليظِ، نَرويها كما جاءت ولا نُفسِّرها.

وقوله: «لا تَرجِعوا بعدي كُفَّارًا ضُلَّالًا يَضرِبُ بعضُكم رِقابَ بعضٍ»[٣].

ومِثلُ: «إذا التقى المُسلمانِ بسيفيهما فالقاتلُ والمقتولُ في النار».

---

(١) كذا في الأصل، و(ب) ووضع عليها: (ضـ). والجادة: (تائبًا).

(٢) في (ب): (لقيه كافرًا).

(٣) رواه البخاري (١٢١)، ومسلم (٦٥).

ومِثلُ: «سِبابُ المسلمِ فسوقٌ، وقِتالُه كفرٌ بالله».

ومِثلُ: «مَن قال لأخيه: يا كافرُ؛ فقد باءَ بها أحدُهما»(١).

ومثل: «كفرٌ بالله تبرُّؤٌ مِن نَسَبٍ، وإن دقَّ»(٢).

ونحو هذه الأحاديثِ مما قد صحَّ وحُفِظَ، فإنا نُسَلِّمُ له وإن لم نعلم تفسيرَها، ولا يتكلَّمُ فيه، ولا يُجادل فيه، ولا تُفسَّرُ هذه الأحاديثُ إلَّا بمِثل ما جاءت، ولا نَرُدُّها إلَّا بأحقّ منها.

٤٤ ـ والجنةُ والنارُ مخلوقتان، قد خُلقتا كما جاء عن رسول الله ﷺ: «دخلتُ الجنةَ فرأيت قصرًا»، و«رأيتُ الكوثرَ»، و«اطَّلعتُ في الجنة فرأيتُ أهلها كذا، واطَّلعتُ في النار فرأيتُ كذا، ورأيتُ كذا»، فمَن زعمَ أنَّهما لم تُخلقا فهو مُكذِّبٌ بالقرآنِ وأحاديثِ رسول الله ﷺ، ولا أحسبُه يؤمنُ بالجنة والنار.

٤٥ ـ ومَن ماتَ مِن أهلِ القبلةِ مُوحِّدًا؛ يُصلَّى عليه، ويُستغفرُ له، ولا تُترك الصلاةُ عليه لذنبٍ أذنبَه صَغيرًا كان أو كبيرًا، أمرُه إلى الله ﷻ.

---

(١) سيأتي تخريج هذه الأحاديث برقم (١٧٠٨ و٢٠٨٧ و١٧١١ و١٧١٧).

(٢) روي مرفوعًا ولا يصح. ورواه أحمد في «الإيمان» (٩٣ و٣٠٤) من قول أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وهو صحيح عنه.

(٣) للإمام أحمد رحمه الله عقائد كثيرة جمعتها في كتاب «الجامع في عقائد ورسائل أهل السنة والأثر»، فكانت (١١) عقيدة. وله أقوال كثيرة في أبواب السنة والاعتقاد مبثوثة في كتب أهل العلم، وفي كتابنا هذا جملة طيبة منها، جمعت أرقامها ليسهل الوقوف عليها، وهي: (٢٧ و٣٠٩ و٣٣٣ و٣٣٥ و٤٠٩ و٤١٤ و٤١٥ و٤١٦ و٤٨٠ و٤٨٤ و٥١٤ و٥٦٨ و٥٩٠ و٦٣٩ و٦٤٠ و٦٤١ و٦٤٦ و٦٩٠ و٦٩٥ و٦٩٦ و٨٣٧ و٨٣٨ و٨٥٩ و٨٨٥ و١٢٠٢ و١٢٢٤ و١٢٤٢ و١٢٥٨ و١٢٦٣ و١٣٦٨ و١٣٨٣و ١٣٧٥ و١٤٠٨ و١٤٤٩ و١٤٥٠ و١٤٥٥ و١٥٧٠ و١٦٢٧ و١٦٨٦ و١٧٩٩ و١٨٩٩ و١٩٠٠ و١٩٥٤ و١٩٩٣ و٢٠٠٦ و٢٠١٧ و١٢٣٥ و٢١٤٦ و٢١٥٦ و٢٣٨٢ و٢٤٢٨ و٢٤٢٩ و٢٤٣٠).

٦ ـ اعتقاد

علي بن المديني[١]

ومن نقل عنه ممن أدركه من جماعة السلف

٢٩٠ ـ أخبرنا محمد بن رِزق الله، قال: أنا أبو محمد جعفر بن محمد بن نصير، قال: ثنا أبو محمد عبد الله بن غنّام بن حفص بن غياث النخعي، قال: ثنا أبو سعد يحيى بن أحمد، قال: سمعت أبا عبد الله محمد بن عبد الله بن بسطام يقول: سمعتُ سهل بن محمد قرأها على علي بن عبد الله بن جعفر المديني، وقال له: قلتَ ـ أعزَّك الله ـ:

---

(١) أبو الحسن علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح بن بكر بن سعد السعدي، مولاهم البصري.

ولد سنة (١٦١هـ)، وتوفي سنة (٢٣٤هـ) رحمه الله.

قال أبو حاتم الرازي: كان عليٌّ علمًا في الناس في معرفة الحديث والعلل، وكان أحمد لا يسميه إنما يكنيه تبجيلًا له، وما سمعت أحمد سمَّاه قطّ.

قال البخاري: ما استصغرت نفسي عند أحدٍ إلَّا عند علي بن المديني.

قال محمد بن إسحاق السراج: سمعت محمد بن إسماعيل البخاري وقلت له: ما تشتهي؟ قال أشتهي أن أقدم العراق وعلي بن عبد الله حيّ فأُجالسه.

قلت: امتُحن في محنة خلق القرآن فأجاب مُكرهًا، وحدثت منه أمور في المحنة أُخذت عليه، وكانت سببًا في هجر الإمام أحمد رحمه الله وغيره من الأئمة له، وترك التحديث عنه.

وهذه العقيدة تدل على رجوعه وموافقته لأهل السُّنة في جميع عقائدهم.

وهذه العقيدة موافقة لعقيدة الإمام أحمد رحمه الله السابقة إلَّا في أحرف يسيرة في آخرها.

وسيذكر المُصنِّف رحمه الله أقواله الصريحة قبل موته بأشهر في القرآن وأنه كلام الله غير مخلوق، وتكفير من قال بخلقه. فانظرها برقم (٤١٨ و٤١٩).

السُّنةُ اللَّازِمةُ التي مَن تركَ منها خَصلةً لم يقُلها، ولم يُؤمن بها؛ لم يكن مِن أهلها:

١ ـ الإيمانُ بالقدرِ خيرِه وشرِّه.

تصديقٌ بالأحاديث، والإيمان بها، لا يُقالُ: لِمَ؟ وكيفَ؟ إنما هو التصديقُ، والإيمانُ بها، وإن لم يعلم تفسيرَ الحديث، ويبلُغه [١٤٤/ب] عقلُه، فقد كُفِيَ ذلك، وأُحكِمَ عليه، الإيمانُ به، والتسليمُ.

مِثلُ: حديث زيد بن وهبٍ، عن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: حدثنا الصادق والمصدوق[1].

ونحوه من الأحاديثِ المأثورةِ عن الثقاتِ.

٢ ـ ولا تُخاصم أحدًا، ولا تُناظِر، ولا تتعلَّم الجدل.

٣ ـ والكلامُ في القدر وغيرِه مِن السُّنةِ مكروهٌ، لا يكونُ صاحِبُه ـ وإن أصابَ بكلامه السُّنةَ ـ مِن أهلِ السُّنة حتى يدعَ الجَدلَ، ويُسلِّمَ ويؤمنَ بالإيمان.

٤ ـ والقرآنُ كلامُ الله ليس بمخلوقٍ، ولا تضعُف أن تقولَ: ليس بمخلوقٍ، فإن كلامَ الله عز وجل منه، ليس ببائنٍ منه، وليس منه شيءٌ مخلوق، يؤمنُ به، ولا يُناظرُ فيه أحدًا.

٥ ـ والإيمانُ بالميزانِ يومَ القيامة، يُوزنُ العبدُ فلا يَزِنُ جناحَ بعوضةً، يُوزن أعمالُ العبادِ كما جاءت به الآثار، الإيمانُ به، والتصديقُ، والإعراضُ عمَّن ردَّ ذلك، وتركُ مُجادلتِه.

٦ ـ وأنَّ اللهَ عز وجل يُكلِّمُ العبادَ يومَ القيامة، ويُحاسبُهم ليس بينه وبينهم تُرجمانٌ، الإيمانُ بذلك والتصديقُ.

---

(١) كذا في الأصل. وفي (ب)، و(ج) بدون الواو، وهو المشهور.

٧ ـ والإيمانُ بالحوضِ؛ أنَّ لرسولِ الله ﷺ حوضًا يومَ القيامة ترِدُ عليه أُمَّتُه، عرضُه مِثلُ طولِه مسِيرةُ شهرٍ، آنيتُه كعددِ نجومِ السماءِ على ما في الأثرِ وَوُصِفَ، الإيمانُ بذلك.

٨ ـ والإيمانُ بعذابِ القبرِ؛ أنَّ هذه الأُمةَ تُفتنُ في قُبورِها، وتُسألُ عن النبي ﷺ، ويأتيه مُنكرٌ ونكيرٌ كيف شاء الله ﷻ، وكما أراد، الإيمانُ بذلك والتصديقُ.

٩ ـ والإيمانُ بشفاعةِ النبيِّ ﷺ، وإخراجِ قومٍ مِن النار بعد ما احترَقُوا وصارُوا فَحمًا، فيُؤمرُ بهم إلى نهرٍ على بابِ الجنة كما جاء في الأثرِ، كيف شاء الله، وكما شاء، إنما هو الإيمانُ به والتصديقُ.

١٠ ـ والإيمانُ بأنَّ المسيحَ الدجالَ مكتوبٌ بين عينيه: (كافرٌ)، والأحاديثُ التي جاءت فيه، الإيمانُ بأنَّ ذلك كائنٌ، وأنَّ عيسى ابنَ مريمَ يَنزِلُ فيقتلُه ببابِ لُدٍّ.

١١ ـ والإيمانُ قولٌ وعملٌ، على سُنةٍ، وإصابةٍ، ونيَّةٍ.

١٢ ـ والإيمانُ يزيدُ وينقُصُ، و«**أكملُ المؤمنين إيمانًا: أحسنُهم خُلُقًا**».

١٣ ـ وتركُ الصلاةِ كفرٌ، ليس شيءٌ مِن الأعمالِ تركُه كفرٌ إلَّا الصلاةَ، مَن تركَها فهو كافرٌ قد حَلَّ قتلُه.

١٤ ـ وخيرُ هذه الأُمَّة بعد نبيها: أبو بكرٍ الصديق، ثم عمرُ، ثم عثمانُ بن عفان، نُقدِّمُ هؤلاء الثلاثةَ كما قدَّمَهُم أصحابُ رسول الله ﷺ، ولم يختلفوا في ذلك.

١٥ ـ ثم مِن بعد الثلاثة: أصحابُ الشُّورى الخمسة: عليٌّ، وطلحةُ، والزبيرُ، وعبدُ الرحمٰن بن عوفٍ، وسعدُ بن مالك رضي الله عنهم، كلُّهم يصلحُ للخلافة، وكلُّهم إمامٌ، كما فعل أصحابُ رسول الله ﷺ.

١٦ ـ ثم أفضلُ الناس بعد أصحابِ رسول الله ﷺ: القَرنُ الذي بُعِثَ فيهم كلِّهم؛ مَن صَحِبَه سَنةً، أو شهرًا، أو ساعةً، [١٤٥/أ] أو رآه، أو وَفَدَ إليه، فهو مِن أصحابه، له مِن الصُّحبةِ على قدرِ ما صَحِبَه، فأدنَاهم صُحبَةً هو أفضلُ مِن الذين لم يَروه، ولو لقوا الله ﷻ بجميعِ الأعمالِ، كان الذي صَحِبَ النبيَّ ﷺ ورآه بعينِه، وآمن به، ولو ساعةً أفضلَ لصُحبتِه مِن التابعين [كلهم]، ولو عَمِلوا كلَّ أعمالِ الخير.

١٧ ـ ثم السمعُ والطاعةُ للأئمَّةِ وأُمراءِ المؤمنين البرِّ والفاجرِ، ممَّن وَلِيَ الخلافةَ بإجماعِ الناسِ ورِضاهم.

١٨ ـ لا يَحلُّ لأحدٍ يُؤمنُ بالله واليومِ الآخر أن يبيتَ ليلةً إلَّا وعليه إمامٌ، برًّا كان أو فاجرًا فهو أميرُ المؤمنين.

١٩ ـ والغزوُ مع الأُمراءِ ماضٍ إلى يوم القيامة، البرِّ والفاجرِ، لا يُتركُ.

٢٠ ـ وقِسمةُ الفيءِ، وإقامةُ الحدودِ للأئمَّةِ الماضيةِ، ليس لأحدٍ أن يَطعنَ عليهم، ولا يُنازِعَهم.

٢١ ـ ودفعُ الصدقاتِ إليهم جائزةٌ نافِذةٌ، قد بَرِئَ مَن دفعَها إليهم، وأجزأت عنه برًّا كان أو فاجِرًا.

٢٢ ـ وصلاةُ الجمعة خلْفَه، وخلْفَ مَن ولَّى جائزةٌ قائمةٌ، ركعتين، مَن أعادها فهو مبتدعٌ تاركٌ للإيمانِ، مُخالِفٌ، وليس له مِن فضْلِ الجمعةِ شيءٌ إذا لم يرَ الجمعةَ خلْف الأئمةِ مَن كانوا بَرِّهم وفاجرِهم، والسُّنةُ أن يُصلُّوا خلفَهم لا يكون في صدرِه حرجٌ مِن ذلك.

٢٣ ـ ومَن خرجَ على إمامٍ مِن أئمةِ المسلمين، وقد اجتمعَ عليه الناسُ، فأقرُّوا له بالخلافةِ بأيِّ وجهٍ كان؛ كانت برضا، أو بغلبةٍ؛ فهو

شاقٌّ هذا الخارِجُ عليه العصا، وخالفَ الآثارَ عن رسول الله ﷺ، فإن ماتَ الخارِجُ عليه ماتَ ميتةً جاهلية.

٢٤ ـ ولا يَحِلُّ قتالُ السلطانِ، ولا الخروجُ عليهم[1] لأحدٍ من الناس، فمَن فعل ذلك فهو مبتدعٌ على غيرِ السُّنة.

٢٥ ـ ويَحِلُّ قتالُ الخوارجِ واللُّصوصِ إذا عَرضوا للرجلِ في نفسِه، ومالِه، أو ما دون نفسِه، فله أن يُقاتِلَ عن نفسِه ومالِه حتى يدفعَ عنه في مقامَهِ.

٢٦ ـ وليس له إذا فارَقُوه أو ترَكُوه أن يَطلبَهم، ولا يَتبعَ آثارَهم، وقد سَلِمَ منهم، ذلك إلى الأئمةِ، إنَّما هو أن يَدفعَ عن نفسه في مَقامِهِ، وينويَ بجُهدِه ألَّا يَقتُلَ أحدًا، فإن أتى على يده في دفعِه عن نفسه في المعركةِ؛ فأبعدَ اللهُ المَقتولَ.

وإن قُتِلَ هو في ذلك الحالِ وهو يَدفعُ عن نفسِه وماله رجوْنا له الشهادةَ كما في الأثر، وجميعُ الآثارِ إنما أُمِرَ بقتَالِه، ولم يُؤمرْ بقتلِهِ، ولا يُقيمُ عليه الحدَّ؛ ولكنه يدفعُه إلى مَن ولَّاه اللهُ أمرَه فيكونُ هو يَحكمُ فيه.

٢٧ ـ ولا يَشهدُ على أحدٍ مِن أهلِ القبلةِ بعملٍ عمِلَه بجنةٍ ولا نارٍ، نَرجُو للصالحِ، ونخاف على الطالحِ المُذنبِ، ونرجُو له رحمةَ الله ﷻ.

٢٨ ـ ومَن لَقِيَ اللهَ ﷻ بذنبٍ يَجِبُ بذنبه النار، تائبًا منه، غيرَ مُصرٍّ عليه، فإنَّ اللهَ يتوبُ عليه، ويقبلُ التوبةَ عن عباده ويعفو عن [١٤٥/ب] السيئات.

٢٩ ـ ومَن لَقِيَ اللهَ وقد أُقيمَ عليه حدُّ ذلك الذنبِ؛ فهو كفَّارتُه كما جاء عن رسول الله ﷺ.

---

(١) كتب فوقها في (ب): (عليه) خ.

٣٠ ـ ومَن لَقِيَه مُصرًّا غيرَ تائبٍ مِن الذنوب التي استوجبَ بها العقوبةَ؛ فأمرُه إلى الله ﷻ، إن شاءَ عذَّبَه، وإن شاءَ غفرَ له.

٣١ ـ ومَن لَقِيَه مُشرِكًا عذَبَه ولم يَغفِر له.

٣٢ ـ والرَّجمُ على مَن زَنا وهو مُحصنٌ؛ إذا اعترفَ بذلك، أو قامت عليه البيِّنةُ. رجَمَ رسولُ الله ﷺ، ورجَمَ الأئمةُ الراشدون من بعده.

٣٣ ـ ومَن تَنقَّصَ أحدًا مِن أصحابِ رسول الله ﷺ، أو أبغضَه لحدثٍ كان منه، أو ذكرَ مَساوئه؛ فهو مُبتدعٌ حتى يَترحَّمَ عليهم جميعًا، فيكونُ قلبُه لهم سليمًا.

٣٤ ـ والنفاقُ: وهو[1] الكفرُ، أن يكفُرَ بالله ﷻ ويعبدَ غيرَه في السرِّ، ويُظهرَ الإيمانَ في العلانيةِ، مِثلُ: المنافقين الذين كانوا على عهد رسول الله ﷺ فقبِلَ منهم الظاهرَ، فمَن أظهرَ الكفرَ قُتِلَ.

٣٥ ـ وهذه الأحاديثُ التي جاءت:

«ثلاثٌ مَن كُنَّ فيه فهو منافقٌ».

جاءت على التغليظِ، نرويها كما جاءت، ولا نُفسِّرُها.

مِثلُ حديث: «لا ترجِعوا بعدي كُفَّارًا يَضرِبُ بعضُكم رِقابَ بعضٍ».

ومِثلُ: «إذا التقى المُسلمانِ بسيفيهما؛ فالقاتلُ والمقتولُ في النار».

ومثلُ: «سِبابُ المسلمِ فسوقٌ، وقتالُه كفرٌ».

ومثلُ: «من قال لأخيه: يا كافرُ؛ فقد باءَ بها أحدُهما».

ومثلُ: «كُفرٌ بالله تبرؤٌ مِن نَسَبٍ وإن دَقَّ»[2].

ونحو هذه الأحاديثِ مما ذكرنا، وممَّا لم نذكر في هذا الحديث،

---

(١) في (ب): (هو)، بدون واو.

(٢) تقدم تخريج هذه الأحاديث في عقيدة الإمام أحمد رحمه الله السابقة.

مما صحَّ وحُفِظَ فإنه: نسلِّمُ له، وإن لم نعلم تفسيرَه، ولا نتكلَّمُ فيه، ولا نُجادِلُ فيه، ولا نَتعلَّمُ منه ما لم يبلُغ لنا منه، ولا نُفسِّرُ الأحاديث إلَّا على ما جاءت، لا نَرُدُّها.

٣٦ ـ والجنةُ والنارُ مَخلوقتانِ كما جاء عن رسول الله ﷺ: «**دخلتُ الجنةَ فرأيتُ فيها قصرًا**»، «**ورأيتُ الكوثرَ**»، «**واطَّلعتُ في الجنةِ فإذا أكثرُ أهلِها كذا**»، «**واطلعتُ في النار فرأيتُ أكثرَ أهلِها كذا**».

فمَن زعمَ [أنهما] لم يُخلقا فهو مُكذِّبٌ بالأثر، ولا أحسبُه يؤمنُ بالجنةِ والنار.

وقولُه: «**أرواحُ الشُّهداءِ تسرحُ في الجنة**».

وهذه الأحاديثُ التي جاءت كلُّها نؤمنُ بها.

٣٧ ـ ومَن ماتَ مِن أهلِ القبلةِ مُوحِّدًا، مُصَليًا؛ صَلَّينا عليه، واستغفرنا له، ولا نَحجبُ الاستِغفارَ، ولا ندعُ الصلاةَ عليه لذنبٍ صغيرٍ أم[1] كبيرٍ، أمرُه إلى الله ﷻ.

٣٨ ـ وإذا رأيتَ الرجلَ يُحبُّ أبا هريرة رضي الله عنه، ويدعو له، ويترحَّمُ عليه؛ فارجُ خيرَه، واعلم أنه بَرِيءٌ مِن البدع.

٣٩ ـ وإذا رأيتَ الرجلَ يُحبُّ عمرَ بن عبد العزيز، ويذكُرُ مَحاسِنه، وينشُرُها، فاعلم أنَّ وراء ذلك خيرًا إن شاء الله.

٤٠ ـ وإذا رأيتَ الرجلَ يَعتمِدُ مِن أهل البصرة على: أيوبَ السختياني، وابنِ عون، ويونسَ، والتيمي، ويُحبُّهم، ويُكثرُ ذِكرَهم، والاقتِداءَ [١٤٦/أ] بهم؛ فارجُو خيرَه[2].

---

(١) كذا في الأصل و(ب) ووضع عليها (ض)، والصواب: (أو).
(٢) كذا في الأصل. والجادة: (فارجُ خيره).

٤١ - ثم مِن بعد هؤلاء: حمادُ بن سلمة، ومعاذُ بن معاذ، ووهب بن جرير، فإن هؤلاء مِحنةٌ على أهلِ البدعِ.

٤٢ - وإذا رأيتَ الرجلَ مِن أهلِ الكوفةِ يَعتمِدُ على طلحةَ بن مُصرِّفٍ، وابنِ أَبجَرَ، وابنِ حيان التيمي، ومالك بن مِغولٍ، وسفيان بن سعيد الثوري، وزائدةَ؛ فارجُه.

ومِن بعدِهم: عبدُ الله بن إدريس، ومحمدُ بن عُبيد، وابنُ أبي غَنيَّة[1]، والمُحاربي؛ فارجُه.

٤٣ - وإذا رأيتَ الرجلَ يُحبُّ أبا حنيفة، ورأيَه، والنظرَ فيه؛ فلا تطمئنَّ إليه، وإلى مَن يَذهبُ مذهبه ممَّن يَغلُو في أمرِه، ويتَّخِذُه إمَامًا[2].

---

(١) في (ب): (عتبة)، والصواب ما في الأصل.

(٢) ذكر علي بن المديني رَحِمَهُ اللَّهُ هذا الكلام في «عقيدته» التي ينقل فيها إجماع أهل السنة عليها.

وكذلك ذكره حرب الكرماني رَحِمَهُ اللَّهُ في «عقيدته» التي نقل فيها إجماع من أدركهم من أهل العلم.

وهذا الإجماع كذلك ينقله غير واحدٍ من أهل العلم، من ذلك:

١ - قال الأسود بن سالم (٢١٣هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ: عليك بالأثر فالزمه، أدركت أهل العلم يكرهون رأي أبي حنيفة ويعيبونه. رواه عبد الله في «السنة» (٣٧١).

٢ - ابن أبي داود (٣١٦هـ) رحمهما الله تعالى.

- قال ابن عدي رَحِمَهُ اللَّهُ في «الضُّعفاء» (٧/ ١٠) سمعتُ ابن أبي داود السّجستاني يقول: الوقيعة في أبي حنيفة إجماع من العلماء؛ لأن إمام البصرة: أيوب السّختياني؛ وقد تكلَّمَ فيه. وإمام الكوفة: الثوري؛ وقد تكلَّم فيه.

وإمام مصر: الليث بن سعد، وقد تكلَّم فيه.

وإمام الشام: الأوزاعي؛ وقد تكلم فيه.

وإمام خراسان: عبد الله بن المبارك؛ وقد تكلَّم فيه.

فالوقيعة فيه إجماع من العلماء في جميع الآفاق. اهـ.

- وروى الخطيب في «تاريخه» (١٥/ ٥٢٧) عن ابن أبي داود أنه قال =

٧ ـ اعتقاد

أبي ثور إبراهيم بن خالد الكلبي الفقيه رَحِمَهُ اللَّهُ[١]

٢٩١ ـ أخبرنا محمد بن رزق الله، قال: أنا أحمد بن حمدان، قال: ثنا أبو الحسن

= لأصحابه: ما تقولون في مسألة اتفق عليها: مالك وأصحابه، والشافعي وأصحابه، والأوزاعي وأصحابه، والحسن بن صالح وأصحابه، وسُفيان الثوري وأصحابه، وأحمد بن حنبل وأصحابه؟

فقالوا له: يا أبا بكر، لا تكون مسألة أصحّ من هذه.

فقال: هؤلاء كلهم اتفقوا على تضليل أبي حنيفة.

٣ ـ قال الخطيب البغدادي في «تاريخه» (١٥/ ٥٠٤) بعد ذكر ما روي في مدح أبي حنيفة: **والمحفوظ عند نقلة الحديث عن الأئمة المتقدِّمين ـ وهؤلاء المذكورون منهم ـ في أبي حنيفة خِلاف ذلك**، وكلامهم فيه كثيرٌ لأمور شنيعة حُفظت عليه، متعلقٌ بعضُها بأصول الديانات، وبعضُها بالفروع، نحن ذاكروها بمشيئة الله. اهـ.

٤ ـ قال ابن الجوزي (٥٢٧هـ) في «المنتظم» (٣/ ٢٣): وبعد هذا فاتفق الكل على الطعن فيه ـ يعني: أبا حنيفة ـ، ثم انقسموا على ثلاثة أقسام:

أ ـ فقوم طعنوا فيه لما يرجع إلى العقائد والكلام في الأصول.

ب ـ وقوم طعنوا في روايته وقلة حفظه وضبطه.

ج ـ وقوم طعنوا لقوله الرأي فيما يخالف الأحاديث الصحاح. اهـ.

وإن أردت زيادة بيان فانظر تعليقي على «السنة» لعبد الله: (ما حفظتُ عن أبي رَحِمَهُ اللَّهُ وغيره من المشايخ رحمهم الله في أبي حنيفة). وانظر ما تقدم (١٠٩).

وللإمام علي بن المديني رَحِمَهُ اللَّهُ أقوال مبثوثة في السنة والاعتقاد، ومنها ما هو هاهنا، وهي: (٢٧٩ و٤١٨ و٤١٩ و٤٧٦ و٦٠٧ و١٥٧٠ و١٥٨٨ و١٩٥٥).

(١) البغدادي، ولد في حدود سنة: (١٧٠هـ)، وتوفي سنة: (٢٤٠هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ.

كان أبو ثور من أصحاب الكرابيسي، وكانا يتفقَّهان على مذهب أهل =

= الرأي، وكان الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ يُحذِّر منهما ومن مجالستهما.

قال الفضل بن نوح: قلت لأحمد: أُريد الخروج إلى الثغر، وإني أسأل عن هذين الرجلين: عن الكرابيسي، وأبي ثور؟ فقال: احذر عنهما.

ثم منَّ الله تعالى على أبي ثور بالشافعي فجالسه، فأخرجه الله عَزَّوَجَلَّ مما كان فيه من البدعة. قال الخطيب: كان أبو ثور أولًا يتفقه بالرأي، ويذهب إلى قول أهل العراق حتى قدم الشافعي بغداد، فاختلف أبو ثور إليه ورجع عن الرأي إلى الحديث.

وقد طعن فيه الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ بسبب كلامه وتأويله لحديث الصورة.

ولعل هذا ـ والله أعلم ـ قبل رجوعه إلى السُّنة ومذهب أهل الحديث؛ لأن الإمام أحمد ترَحَّم عليه، وأثنى عليه بعد موته.

قال أبو العباس البراثي: سمعت عبد الله بن أحمد يقول: انصرفت من جنازة أبي ثور، فقال لي أبي: أين كنت؟ فقلت: في جنازة أبي ثور.

فقال: رحمه الله، إنه كان فقيهًا.

ومما يزيد هذا قوّة ما نُقل في كتاب «نفح الطيب» (٥/ ٢٩٠): من كتاب المحاضرات للمُقرئ، ومنه: بلغ أحمد أن أبا ثور قال في الحديث: «خلق الله آدم على صورته»، إن الضمير لآدم، فهجره، فأتاه أبو ثور، فقال أحمد: أيّ صورة كانت لآدم يخلقه عليها؟! كيف تصنع بقوله: «خلق الله آدم على صورة الرحمٰن»؟ فاعتذر إليه، وتاب بين يديه. اهـ.

وقد كثر ثناء أئمة السُّنة عليه، ولم أقف على من بدَّعه وأخرجه من السُّنة إلَّا ما تقدم.

ـ قال أبو بكر الأعين: سألت أحمد بن حنبل عنه، فقال: أعرفه بالسُّنة مُنذ خمسين سنة، وهو عندي في مسلاخ سفيان الثوري.

ـ وقال أبو العباس البراثي: كنت عند أحمد فسأله رجل عن مسألة في الحلال والحرام، فقال له أحمد: سل عافاك الله غيرنا.

قال: إنَّما نريد جوابك يا أبا عبد الله.

فقال: سل عافاك الله غيرنا، سل الفقهاء، سل أبا ثور.

وقال النسائي: ثقة مأمون، أحد الفقهاء.

انظر: «الجامع في عقائد ورسائل السلف» (عقيدة/ ٢١) (ص٣١٧).

إدريس بن عبد الكريم، قال: أرسلَ رجلٌ مِن أهلِ خُراسانَ إلى أبي ثورٍ إبراهيم بن خالد بكتابٍ يسألُ عن:

الإيمان ما هو؟

يزيد وينقص؟

وقولٌ، أو قولٌ وعمل؟

أو قولٌ وتصديقٌ وعملٌ؟

فأجابه:

١ ـ إنَّه التصديقُ بالقلبِ، والإقرارُ باللسان، وعملٌ بالجوارح.

٢ ـ وسألَه عن القدرية: مَن هُم؟

فقال: القدرية مَن قال: إن الله لم يخلُق أفاعِيلَ العباد[1]، وإن المعاصي لم يُقدِّرها الله على العبادِ، ولم يخلُقها، فهؤلاء قدريةٌ، لا يُصلَّى خلفَهم، ولا يُعادُ مريضُهم، ولا تُشهدُ جنائزُهم، ويُستتابون مِن هذه المقالةِ، فإن تابوا وإلَّا ضُربت أعناقُهم.

---

(١) هذه هي الفرقة الثانية من فرق القدرية، وهم نفاة خلق أفعال العباد، وهؤلاء اختلف السلف في تكفيرهم، وأكثرهم على عدم تكفيرهم.

وسيأتي برقم (١٢٣٧) نحوه عن أبي ثور.

وبرقم (١٢٦٨) سؤال عمن قال: (إن المعاصي لم تُقدَّر)، هل هو فاسق يصلَّى خلفه؟

وسيأتي برقم (١٢٠٢) قول يحيى بن أبي كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: القدرية الذين يقولون: إن الله لم يُقدِّر المعاصي.

ونحوه عن مالك رَحِمَهُ اللَّهُ برقم (١٢٠٥).

وأما الفرقة الأولى، فهم غلاة القدرية، نفاة علم الله تعالى، الذين يقولون: إن الله تعالى لا يعلم ما العباد عاملون حتى يعملوا، وهؤلاء الذين اتفق السلف على تكفيرهم وإخراجهم من الملة.

٣ ـ وسألتَ: عن الصلاةِ خلفَ مَن يقولُ: القرآنُ مخلوقٌ؟

فهذا كافرٌ بقوله، لا يُصلَّى خلفَه، وذلك أنَّ القرآنَ كلامُ اللهِ جلَّ ثناؤه، لا اختِلافَ فيه بين أهلِ العلمِ، ومَن قال: (كلامُ الله مخلوقٌ)؛ فقد كفرَ، وزعم أنَّ اللهَ ﷻ حدَثَ فيه شيءٌ لم يكن.

٤ ـ وسألتَ: يُخلَّدُ في النارِ أحدٌ مِن أهلِ التوحيد؟

والذي عندنا أن نقولَ: لا يُخلّدُ مُوَحِّدٌ في النار[1].

(١) ولأبي ثور رَحِمَهُ اللَّهُ أقوال في أبواب السنة والاعتقاد مبثوثة في الكتب، ومنها في كتابنا هذا، وهي: (٥٧١ و٨٥٥ و١٣٧٥ و١٤٠٨ و١٤٤٥ و١٧٩٩).

٨ ـ اعتقاد

أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري رحمه الله في جماعة من أهل السلف الذين روى عنهم[١]

٢٩٢ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن حفص الهروي، قال: ثنا محمد بن أحمد بن محمد بن سلمة[٢]، قال: ثنا أبو الحُسين محمد بن عمران بن موسى الجُرجَاني، قال: سمعتُ أبا محمد عبد الرحمٰن بن محمد بن عبد الرحمٰن البخاري بالشاشِ، يقول: سمعتُ أبا عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري يقول:

لقيتُ أكثرَ مِن ألفِ رجلٍ مِن أهلِ العلمِ: أهلِ الحِجازِ، ومكةَ، والمدينةِ، والكوفةِ، والبصرةِ، وواسِطَ، وبغدادَ، والشامِ، ومِصرَ، لَقِيتُهم كرَّاتٍ، قرنًا بعد قرنٍ، ثم قرنًا بعد قرنٍ، أدركتُهم وهم مُتوافِرون منذُ أكثرَ مِن ستٍّ وأربعينَ سنةً، أهلَ الشامِ، ومِصرَ، والجزيرةِ مرَّتين، والبصرةِ أربعَ مرَّاتٍ في سنين [١٤٦/ب] ذوي عددٍ، وبالحجازِ ستةَ أعوامٍ، ولا أُحصِي كم دخلتُ الكوفةَ وبغدادَ مع مُحدِّثي أهلِ خُراسان، منهم:

---

(١) الإمام صاحب الصحيح، ولد سنة: (١٩٤هـ). توفي سنة: (٢٥٦هـ) رحمه الله.
قال نُعيم بن حماد رحمه الله: محمد بن إسماعيل فقيه هذه الأمة.
وقال أحمد بن حنبل رحمه الله: لم يجئنا من خراسان مثل محمد بن إسماعيل.

(٢) كذا في الأصل، ولعله: (سليمان)، ترجمته في «السير» (١٧/ ٣٠٤).
وفي «تاريخ الإسلام» (٢/ ٣٤٠)، قال: محمد بن أحمد بن محمد بن سليمان بن كامل البخاري. ولقبه: (غنجار) بلقب غنجار الكبير عيسى بن موسى البخاري. اهـ.
وسيأتي على الصواب برقم (٦٩٤ و٢٥١٨).

المكي بن إبراهيم، ويحيى بن يحيى، وعلي بن الحسن بن شقيق، وقُتيبة بن سعيد، وشِهاب بن مَعمر.

وبالشام: محمد بن يوسف الفِريابي، وأبا مُسْهِرٍ عبد الأعلى بن مُسْهِر، وأبا المُغيرة عبد القدوس بن الحجاج، وأبا اليَمان الحكمَ بن نافعٍ، ومَن بعدَهم عِدَّةً كثيرةً.

وبمِصرَ: يحيى بن بُكير، وأبا صالحٍ كاتبَ الليثِ بن سعد، وسعيدَ بن أبي مريمَ، وأصبغَ بن الفرجِ، ونُعيم بن حماد.

وبمكةَ: عبد الله بن يزيد المُقرئ، والحُميدي، وسُليمان بن حرب ـ قاضي مكة ـ، وأحمد بن محمد الأزرقي.

وبالمدينةِ: إسماعيل بن أبي أُويسٍ، ومُطرِّفَ بن عبد الله، وعبد الله بن نافع الزُّبيري، وأحمد بن أبي بكر، وأبا مُصعب الزُّهري، وإبراهيم بن حمزة الزُّبيري، وإبراهيم بن المنذر الحِزَامي.

وبالبصرة: أبا عاصم الضحاك بن مخلد الشيباني، وأبا الوليد هشام بن عبد الملك، والحجاج بن المِنهال، وعليَّ بن عبد الله بن جعفر المديني.

وبالكوفة: أبا نُعيمٍ الفَضل بن دُكين، وعُبيد الله بن موسى، وأحمد بن يونس، وقَبِيصة بن عُقبة، وابن نُمير، وعبد الله وعثمان ابنا[1] أبي شيبة.

وببغدادَ: أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وأبا معمر، وأبا خيثمة، وأبا عُبيد القاسم بن سلَّام.

ومِن أهلِ الجزيرة: عَمرو بن خالد الحرَّاني.

وبواسِطَ: عَمرو بن عون، وعلي بن عاصم[2].

وبمروٍ: صدقة بن الفَضل، وإسحاق بن إبراهيم الحنظلي.

---

(١) كذا في الأصل. والجادة: (ابني).

(٢) في (ب): (عاصم بن علي بن عاصم).

واكتفينا بتسميةِ هؤلاء كي يكون مُختصرًا وأن لا يطولَ ذلك.

فما رأيتُ واحِدًا منهم يختلِفُ في هذه الأشياءِ:

١ ـ أنَّ الدِّينَ: قولٌ وفِعلٌ[1]؛ وذلك لقولِ الله: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ ۝٥﴾ [البينة].

٢ ـ وأنَّ القرآنَ: كلامُ الله غيرُ مخلوقٍ؛ لقوله: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٖ ثُمَّ ٱسۡتَوَىٰ عَلَى ٱلۡعَرۡشِۖ يُغۡشِي ٱلَّيۡلَ ٱلنَّهَارَ يَطۡلُبُهُۥ حَثِيثٗا وَٱلشَّمۡسَ وَٱلۡقَمَرَ وَٱلنُّجُومَ مُسَخَّرَٰتِۭ بِأَمۡرِهِۦٓۗ﴾ [الاعراف: ٥٤].

٣ ـ قال أبو عبد الله محمد بن إسماعيل: قال ابنُ عُيينة: فبيَّنَ اللهُ (الخلقَ) مِن (الأمرِ)، لقوله: ﴿أَلَا لَهُ ٱلۡخَلۡقُ وَٱلۡأَمۡرُۗ تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ۝٥٤﴾ [الأعراف].

٤ ـ وأن الخيرَ والشرَّ بقدرٍ، لقوله: ﴿قُلۡ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلۡفَلَقِ ۝١ مِن شَرِّ مَا خَلَقَ ۝٢﴾ [الفلق].

---

(١) كذا في جميع النسخ الخطية. وهو موافق لما في «الصحيح»، فقد قال في (كتاب الإيمان): (باب قول النبي ﷺ: «بني الإسلام على خمسٍ»، وهو قول وفعل، ويزيد ونقص... إلخ.

ـ قال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ في «فتح الباري» (١/ ٥): وأكثر العلماء قالوا: هو قول وعمل. وهذا كله إجماع من السلف وعلماء أهل الحديث. وقد حكى الشافعي إجماع الصحابة والتابعين عليه وحكى أبو ثور الإجماع عليه أيضًا...

والبخاري عبَّر عنه بأنه: (قول وفعل). و(الفعل): من الناس من يقول: هو مرادف للعمل. ومنهم من يقول: هو أعم من العمل... إلخ.

«فائدة»: قال ورَّاقه محمد بن أبي حاتم: سمعت البخاري قبل موته بشهر يقول: كتبت عن ألف وثمانين رجلًا، ليس فيهم إلَّا صاحب حديث، كانوا يقولون: الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص. «السير» (١٢/ ٣٩٥).

• ولقوله: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴿٩٦﴾﴾ [الصافات].

• ولقوله: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ ﴿٤٩﴾﴾ [القمر].

٥ ـ ولم يكونوا يُكفِّرون أحدًا مِن أهلِ القبلةِ بالذنبِ، لقوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨].

٦ ـ وما رأيتُ فيهم أحدًا يَتناولُون[1] أصحابَ محمدٍ ﷺ.

٧ ـ قالت عائشة رضي الله عنها: أُمِرُوا أن يستغفِروا لهم[2].

وذلك قوله: ﴿رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٠﴾﴾ [الحشر] [١٤٧/أ].

٨ ـ وكانوا يَنْهَوْنَ عن البدعِ ما لم يكن عليه النبيُّ ﷺ وأصحابُه؛ لقوله: ﴿وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟﴾ [آل عمران: ١٠٣].

ولقوله: ﴿وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا۟﴾ [النور: ٥٤].

٩ ـ ويَحثُّون على ما [كان] عليه النبيُّ ﷺ وأتباعُه؛ لقوله: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾﴾ [الأنعام].

١٠ ـ وأن لا نُنَازِعَ الأمرَ أهلَه؛ لقول النبي ﷺ: «ثلاثٌ لا يَغِلُّ عليهنَّ قلبُ امرئ مسلم: إخلاصُ العملِ لله، وطاعةُ وُلاةِ الأمرِ، ولُزومُ جماعتِهم، فإن دعوتَهم تُحِيطُ مَن وراءهم»[3].

---

(١) كذا في الأصل. وفي (ب): (يتناول).

(٢) رواه مسلم (٣٠٢٢) عن عائشة رضي الله عنها قالت: أُمروا أن يستغفروا لأصحاب النبي ﷺ فسبُّوهم.

(٣) رواه أحمد (١٦٨٠٠)، والترمذي (٢٨٧٠)، وابن ماجه (٢٣٠).

ـ قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في «مفتاح دار السعادة» (١/ ١٩٨): أي: لا يحملُ الغِلَّ ولا يبقى فيه مع هذه الثلاثة؛ فإنها تنفي الغِلَّ والغِشَّ، وهو فسادُ القلب وسخائمُه.

فالمخلصُ لله إخلاصه يمنعُ غِلَّ قلبه، ويخرجُه ويزيلُه جملةً؛ لأنه قد انصرفت دواعي قلبه وإرادته إلى مرضاة ربِّه، فلم يبقَ فيه موضعٌ للغِلِّ والغش؛ كما قال تعالى: ﴿كَذَٰلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ ٱلسُّوٓءَ وَٱلْفَحْشَآءَ إِنَّهُۥ مِنْ عِبَادِنَا ٱلْمُخْلَصِينَ ﴿٢٤﴾﴾ [يوسف]، فلمَّا أخلصَ لربِّه صرفَ عنه دواعي السوء والفحشاء؛ فانصرف عنه السوءُ والفحشاء. فالإخلاصُ هو سبيلُ الخَلاص، والإسلامُ مركبُ السلامة، والإيمانُ خاتمُ الأمان.

وقولُه: «**ومناصحةُ أئمَّة المسلمين**»، هذا أيضًا مُنافٍ للغِلِّ والغِشِّ؛ فإنَّ النصيحةَ لا تجامِعُ الغِلَّ، إذ هي ضدُّه، فمن نصح الأئمَّة والأمَّة فقد برئ من الغِلَ.

وقولُه: «**ولزوم جماعتهم**» هذا أيضًا مما يطهِّر القلبَ من الغِلِّ والغِشِّ؛ فإنَّ صاحبَه للزومه جماعةَ المسلمين يحبُّ لهم ما يحبُّ لنفسه، ويكرهُ لهم ما يكرهُ لها، ويسوؤه ما يسوؤهم، ويسرُّه ما يسرُّهم.

وهذا بخلاف من انحاز عنهم، واشتغل بالطَّعن عليهم، والعَيْب والذَّمِّ لهم؛ كفعل الرافضة والخوارج والمعتزلة وغيرهم؛ فإن قلوبهم ممتلئةٌ غِلًا وغِشًّا، ولهذا تجدُ الرافضة أبعدَ الناس من الإخلاص، وأغشَّهم للأئمَّة والأمَّة، وأشدَّهم بعدًا عن جماعة المسلمين؛ فهؤلاء أشدُّ الناس غِلًا وغِشًّا بشهادة الرسول ﷺ والأمَّة عليهم، وشهادتِهم على أنفسهم بذلك، فإنهم لا يكونونَ قطُّ إلا أعوانًا وظَهْرًا على أهل الإسلام، فأيُّ عدوٍّ قام للمسلمين كانوا أعوانَ ذلك العدوِّ وبطانتَه، وهذا أمرٌ قد شاهدَته الأمَّةُ منهم، ومن لم يشاهده فقد سمعَ منه ما يُصِمُّ الآذانَ ويُشْجِي القلوب.

وقولُه: «**فإنَّ دعوتهم تحيطُ من ورائهم**»، هذا من أحسن الكلام وأوجزه وأفخمه معنى؛ شبَّه دعوةَ المسلمين بالسُّور والسِّياج المحيط بهم، المانع من دخول عدوِّهم عليهم، فتلك الدعوةُ ـ التي هي دعوةُ الإسلام، وهم داخلوها ـ لمَّا كانت سُورًا وسياجًا عليهم أخبر أنَّ من لَزِمَ جماعةَ المسلمين أحاطت به تلك الدعوة ـ التي هي دعوةُ الإسلام ـ كما أحاطت بهم، فالدعوةُ تجمعُ شملَ الأمَّة، وتَلُمُّ شَعَثَها، وتحيطُ بها، فمن دخلَ في جماعتها أحاطت به وشَمِلَته. اهـ.

ثم أَكَّد في قوله: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩].

١١ ـ وأن لا يَرى السيفَ على أُمَّةِ محمدٍ ﷺ.

١٢ ـ وقال الفُضيلُ: لو كانت لي دعوةٌ مُستجابةٌ لم أجعلها إلَّا في إمامٍ؛ لأنه إذا صَلُحَ الإمامُ أمِنَ البلادُ والعِبادُ.

١٣ ـ قال ابن المُبارك: يا مُعلِّمَ الخيرَ، مَن يَجترِئُ على هذا غيرُك[1].

---

(١) في «الحلية» (١٣٨) قال الفُضيل بن عياض: لو أن لي دعوة مستجابة ما صيّرتها إلَّا في الإمام.

قيل له: وكيف ذلك يا أبا علي؟

قال: متى ما صيَّرتها في نفسي لم تجزني، ومتى صيَّرتها في الإمام؛ فصلاح الإمام صلاح العباد والبلاد.

قيل: وكيف ذلك يا أبا عليٍّ؟! فسِّر لنا هذا.

قال: أمَّا صلاح البلاد: فإذا أمن الناس ظُلم الإمام عمروا الخرابات، ونزلوا الأرض.

وأمَّا العِباد: فيَنظُرُ إلى قوم من أهل الجهل، فيقول: قد شغلهم طلب المعيشة عن طلب ما ينفعهم من تعلم القرآن وغيره، فيجمعهم في دارٍ خمسين خمسين ـ أقل أو أكثر ـ يقول للرجل: لك ما يُصلحك، وعَلِّم هؤلاء أمر دينهم، وانظر ما أخرج الله ﷻ من فيئهم مما يُزكي الأرض فرَدَّه عليهم. قال: فكان صلاح العباد والبلاد.

فقبَّل ابن المبارك جبهته، وقال: يا مُعلم الخير من يُحسن هذا غيرك.

ـ قال البربهاري رحمه الله في «شرح السُّنة» (١٣٨): إذا رأيت الرجل يدعو على السلطان؛ فاعلم أنه صاحب هوى، وإذا رأيت الرجل يدعو للسلطان بالصلاح؛ فاعلم أنه صاحب سُنة إن شاء الله، لقول فُضيل: لو كانت لي دعوة ما جعلتها إلَّا في السلطان. اهـ.

ـ وفي «الزهد» لأحمد (١٣٧٦) قال عمر بن الفضل: سألت أبا العلاء [ابن الشخير]، والحجاج في عباءة، فقلت: يا أبا العلاء، أسبُّ الحجاج؟

فقال: ادع له بالصلاح؛ فإن صلاحه خيرٌ لك.

وللإمام البخاري رحمه الله أقوال مبثوثة في كتب أهل العلم، وله هاهنا جملة =

٩ ـ اعتقاد

أبي زُرعة عُبيد اللّه بن عبد الكريم[١]،
وأبي حاتم محمد بن إدريس بن المنذر الرَّازيِّين[٢]،
وجماعةٍ مِن السلفِ مِمَّن نقلا عنهم ﷺ

٢٩٣ ـ أخبرنا محمد بن المُظفِّر المُقرئ، قال: ثنا الحُسين بن محمد بن حبش المُقرئ، قال: ثنا أبو محمد عبد الرحمٰن بن أبي حاتم، قال:

طيبة جمعت أرقامها ليسهل الوقوف عليها، وهي: ٤٢٨ و٥٦٣ و٥٧٧ و١٤٥٢ و١٤٥٣ و١٤٥٥.

(١) أبو زُرعة الرازي عُبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فرُّوخ بن داود القرشي الرَّازي. ولد سنة: (٢٠٠هـ)، وتوفي: (٢٦٤هـ) رحمه الله.

قال الحسن بن أحمد: سمعت أحمد بن حنبل وسأله رجل فقال: بالري شابٌّ يقال له: أبو زرعة. فغضب أحمد، وقال: تقول شابٌّ!! كالمنكر عليه، ثم رفع يديه وجعل يدعو الله لأبى زرعة، ويقول: اللّهم انصره على من بغى عليه، اللّهم عافه، اللّهم ادفع عنه البلاء، اللّهم اللّهم.. في دعاء كثير.

قال ابن راهويه: كل حديث لا يعرفه أبو زرعة الرازي ليس له أصل.

قال أبو حاتم الرازي: أبو زُرعة إمام.

(٢) أبو حاتم الرازي محمد بن إدريس بن المنذر بن داود بن مهران الحنظلي الرازي. ولد سنة: (١٩٥هـ)، وتوفي سنة: (٢٧٧هـ) رحمه الله.

قال ابن أبي حاتم: سمعت يونس بن عبد الأعلى يقول: أبو زرعة وأبو حاتم إماما خُراسان، ودعا لهما، وقال: بقاؤهما صلاح للمسلمين.

وقال اللالكائي: كان أبو حاتم إمامًا حافظًا متثبتًا.

قال الخطيب: كان أبو حاتم أحد الأئمة الحفاظ الأثبات.

سألتُ أبي وأبا زُرعة عن مذاهبِ أهلِ السُّنةِ في أصولِ الدِّين، وما أدركا عليه العلماءَ في جميعِ الأمصارِ، وما يعتقدانِ مِن ذلك.

فقالا: أدركنا العلماءَ في جميعِ الأمصارِ؛ حِجازًا، وعِراقًا، وشامًا، ويَمنًا، فكان مِن مذهبِهم[1]:

١ ـ الإيمانُ قولٌ وعملٌ، يزيدُ وينقُصُ.

٢ ـ والقرآنُ كلامُ الله غيرُ مخلوقٍ بجميع جهاتِه.

٣ ـ والقدرُ خيرُه وشرُّه مِن الله ﷻ.

٤ ـ وخيرُ هذه الأُمَّةِ بعد نبيها عليه [الصلاة و] السلام: أبو بكرٍ الصديق، ثم عمرُ بن الخطاب، ثم عثمانُ بن عفان، ثم عليُّ بن أبي طالب ﷺ، وهم الخُلفاءُ الراشدون المهتدون[2].

٥ ـ وأنَّ العشرةَ الذين سمَّاهم النبي ﷺ، وشَهِدَ لهم بالجنةِ على ما شَهِدَ به رسول الله ﷺ، وقولُه الحقُّ.

٦ ـ والترحُّمُ على جميع أصحابِ محمدٍ ﷺ، والكفُّ عما شَجَرَ بينهم.

٧ ـ وأنَّ اللهَ ﷻ على عرشِه، بائنٌ مِن خلقِه كما وصفَ نفسه في كتابه، وعلى لسانِ رسوله ﷺ بلا كيفٍ، أحاطَ بكلِّ شيءٍ علمًا، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴿١١﴾﴾ [الشورى].

٨ ـ وأنَّه تبارك وتعالى يُرى في الآخرةِ، يَراه أهلُ الجنةِ بأبصارِهم، ويسمعون كلامَه كيفَ شاءَ، وكما شاءَ.

---

(١) تمتاز هذه العقيدة بأنها تحكي إجماع أهل السنة في جميع الأمصار.

(٢) في الهامش: (المهديون) خ. وهو كذلك في أصل: (ب).

٩ ـ والجنةَ حقٌّ، والنارَ حقٌّ، وهما مخلوقتان، لا يَفنيان أبدًا، والجنةَ ثوابٌ لأوليائه، والنارَ عِقابٌ لأهل معصيته إلَّا مَن رَحِمَ اللهُ ﷻ.

١٠ ـ والصِّراطَ حَقٌّ.

١١ ـ والميزانَ حقٌّ، له كِفَّتانِ، تُوزنُ [١٤٧/ب] فيه أعمال العباد، حسنُها وسيئُها حقٌّ.

١٢ ـ والحوضَ المُكرَّمَ به نبيُّنا حقٌّ.

١٣ ـ والشفاعةَ حقٌّ.

١٤ ـ والبعثَ بعد الموتِ حقٌّ.

١٥ ـ وأهلَ الكبائر في مشيئةِ اللهِ ﷻ.

١٦ ـ لا نُكفِّرُ أهلَ القبلةِ بذنوبهم، ونكِلُ سَرائرَهم إلى الله ﷻ.

١٧ ـ ونُقيمُ فَرضَ الجهادِ والحجِّ مع أئمَّةِ المسلمين في كلِّ دَهرٍ وزمانٍ.

١٨ ـ ولا نرى الخروجَ على الأئمَّةِ، ولا القتالَ في الفتنةِ.

١٩ ـ ونسمعُ ونُطيعُ لمن ولَّاه اللهُ ﷻ أمرنا، ولا ننزِعُ يدًا مِن طاعة.

٢٠ ـ ونتَّبعُ السُّنةَ والجماعةَ، ونجتنبُ الشُّذوذَ والخِلافَ والفُرقة.

٢١ ـ وأنَّ الجِهادَ ماضٍ منذُ بعثَ اللهُ ﷻ نبيَّه عليه الصلاة والسلام إلى قيامِ الساعةِ مع أُولي الأمرِ مِن أئمَّةِ المسلمين لا يُبطِلُه شيءٌ.

٢٢ ـ والحجَّ كذلك.

٢٣ ـ ودفعَ الصدقاتِ مِن السوائم إلى أُولي الأمر مِن أئمَّة المسلمين[١].

---

(١) أجمع أهل السنة أن الزكاة تؤدَّى لولاة الأمر، وخصّوا مِن تلك الصدقات:

٢٤ ـ والناسَ مؤمنون في أحكامِهم ومواريثهم، ولا ندري ما هم عند الله ﷻ.

٢٥ ـ فمَن قال: (إنَّه مؤمنٌ حقًّا)؛ فهو مبتدعٌ.

٢٦ ـ ومَن قال: (هو مؤمنٌ عند الله)؛ فهو مِن الكاذبين.

٢٧ ـ ومَن قال: (هو مؤمنٌ بالله ﷻ حقًّا)؛ فهو مُصيب.

٢٨ ـ والمُرجئةُ والمُبتدعةُ ضُلَّالٌ.

٢٩ ـ والقدريَّةُ المُبتدعةُ ضُلَّالٌ، فمَن أنكرَ منهم: أنَّ الله ﷻ لا يعلمُ ما لم يكن قبلَ أن يكون فهو كافرٌ.

= زكاة سائمة الأنعام، والخارج من الأرض من الحبوب والثمار، وأمَّا زكاة الذهب والفضة وغيرها فهو فيها بالخيار، إن شاء أعطاها الأُمراء وأجزأت عنه، وإن شاء أخرجها بنفسه.

ـ قال أبو عبيد رحمه الله في «الأموال» (٢/ ٢٤٣) (باب دفع الصدقة إلى الأُمراء، واختلاف العلماء في ذلك): فكل هذه الآثار التي ذكرناها من دفع الصدقة إلى ولاة الأمر، ومن تفريقها هو معمول به، وذلك في زكاة الذهب والورِق خاصَّة، أيُّ الأمرين فعله صاحبه كان مؤدِّيًا للفرض الذي عليه.

وهذا عندنا هو قول أهل السُّنة والعلم من أهل الحجاز، والعراق، وغيرهم في الصامت [الذهب والفضة]؛ لأن المسلمين مؤتمنون عليه كما ائتمنوا على الصلاة، وأما المواشي والحب والثمار فلا يَلِيها إلَّا الأئمة، وليس لربِّها أن يغيبها عنهم، وإن هو فرقها ووضعها مواضعها، فليست قاضية عنه، وعليه إعادتها إليهم، فرقت بين ذلك السُّنة والآثار، ألا ترى أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه إنما قاتل أهل الردة في المهاجرين والأنصار على منع صدقة المواشي، ولم يفعل ذلك في الذهب والفضة. وكذلك إذا مرَّ رجل مسلم بصدقته على العاشر، فقبضها منه، فإنها عندنا جازية عنه؛ لأنه من السلطان. كذلك أفتت العلماء. اهـ.

ثم ذكر الآثار في ذلك، وبعض المسائل المُتعلِّقة بها، فانظر إن أردت زيادة بيان.

٣٠ ـ وأنَّ الجهميةَ كُفَّارٌ.

٣١ ـ وأنَّ الرَّافضةَ رَفضوا الإسلامَ.

٣٢ ـ والخوارجَ مُرَّاقٌ(١).

٣٣ ـ ومَن زعمَ أنَّ القرآنَ مخلوقٌ فهو كافرٌ باللهِ العظيمِ، كُفرًا ينقلُ عن المِلَّةِ.

٣٤ ـ ومَن شَكَّ في كفرِه ممَّن يَفهمُ فهو كافِرٌ.

٣٥ ـ ومَن شَكَّ في كلامِ اللهِ ﷻ فوقفَ شَاكًّا فيه يقول: لا أدري مخلوقٌ أو غيرُ مخلوقٍ؛ فهو جهميٌّ.

٣٦ ـ ومَن وقَفَ في القرآنِ جَاهِلًا؛ عُلِّمَ، وبُدِّع، ولم يُكفَّر(٢).

---

(١) سَمَّى أهل السُّنة الخوارج مُرَّاقًا، لقول النبي ﷺ فيهم: «يمرقون من الدين كما يمرُق السهم من الرمية».
ـ قال الأزهري رحمه الله في «تهذيب اللغة» (٩/ ١٢٣): قال الليث: (المروق): الخروج من شيءٍ من غير مَدخله. و(المارقة): الذين مَرقوا من الدِّين لغلوِّهم فيه. اهـ.
ـ قال أبو عبيد رحمه الله في «غريب الحديث» (١/ ٢٦٦): فتأويل الحديث: أن الخوارج يمرقون من الدين مروق ذلك السهم من الرمية، يعني: إذا دخل فيها ثم خرج منها لم يعلق به منها شيء، فكذلك دخول هؤلاء في الإسلام ثم خروجهم منه لم يتمسكوا منه بشيء.
ـ قال ابن تيمية رحمه الله في «النبوات» (١/ ٥٧١): ومروقهم منه: خروجهم باستحلالهم دماء المسلمين وأموالهم؛ فإنه قد ثبت عنه في «الصحيح» أنه قال: «المسلم: من سَلِمَ المسلمون من لسانه ويده، والمُهاجر: من هجر ما نهى الله عنه». وهم بسطوا في المسلمين أيديهم وألسنتهم؛ فخرجوا منه. اهـ.

(٢) تنَّبه لهذا التفصيل والتقسيم لتكفير من قال بخلق القرآن ومَن شكَّ فيه، ومن توقف فيه لا يدري مخلوق أو غير مخلوق، فهو تفصيل حسن.
ومثله ما سيأتي برقم (٥٦٨) عن الإمام أحمد رحمه الله، قال:
أ ـ فالواقِفي الذي يُبصِرُ الكلامَ ويَعرِفُ؛ هو جهميٌّ.

٣٧ ـ ومَن قال: لفظي بالقرآنِ مخلوقٌ؛ فهو جهميٌّ.

٣٨ ـ أو القرآنُ بلفظي مخلوقٌ؛ فهو جهميٌّ.

* قال أبو محمد: وسمعت أبي يقول:

٣٩ ـ وعلامةُ أهلِ البدعِ: الوقيعةُ في أهل الأثر(١).

٤٠ ـ وعلامةُ الزنادقةُ: تسميتُهم أهلَ الأثرِ: (حَشْوية)(٢)؛ يريدون إبطالَ الآثار.

٤١ ـ وعلامةُ الجهميةِ: تسميتُهم أهلَ السُّنةِ: (مُشبِّهةً).

٤٢ ـ وعلامةُ القدريةِ: تسميتُهم أهلَ الأثرِ: (مُجْبِرةً).

٤٣ ـ وعلامةُ المرجئةِ: تسميتُهم أهلَ السُّنةِ: (مُخالفيةً(٣) ونُقصانِيةً).

٤٤ ـ وعلامةُ الرافضةِ: تسميتُهم أهلَ السنةِ: (نابتة)(٤).

ولا يلحقُ أهلَ السُّنةِ إلَّا اسمٌ واحِدٌ، ويستحيلُ أن تَجمعَهُم هذه الأسماءُ(٥).

ب ـ والذي لا يُبصِرُ ولا يَعرفُ؛ يُبَصَّر.

(١) (الوقيعة في أهل الأثر)، أي: عيبهم وذمهم وغيبتهم.

(٢) الحشو من الكلام: الفضل الذي لا يعتمد عليه، وكذلك هو من الناس، وحشوة الناس: رذالتهم. . . . «لسان العرب» (١٤/ ١٨٠).
وأول من تكلَّم بذلك عَمرو بن عُبيد المعتزلي لعنه الله، قالها في حقِّ الصحابي عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كما في «بيان تلبيس الجهمية» (١/ ٢٤٤).

(٣) في (ب): (مخالفة).

(٤) كذا في الأصل. وفي (ب): (ناصبة)، وهو المشهور عن الرافضة أخزاهم الله.

(٥) قال حرب الكرماني رحمه الله في «عقيدته» (١١٢): وقد أحدثَ أهلُ الأهواءِ والبدعِ والخلافِ أسماءَ شنيعة قبيحةً، فسموا بها أهلَ السُّنةِ؛ يُريدون بذلك عيبَهم، والطَّعنَ عليهم، والوقيعةَ فيهم، والإزراءَ بهم عند السُّفهاءِ والجُهَّالِ.
فأما (المُرجئة): فإنهم يُسمُّون أهلَ السُّنةِ: (شُكَّاكًا). وكذبتِ المرجئة؛ =

= بل هم أولى بالشَّكِّ وبالتكذيب.

وأما (القدرية): فإنهم يُسمُّون أهلَ السُّنةِ والإثباتِ: (مُجبِرة)، وكذبتِ القدرية، بل هم أولى بالكذبِ والخلافِ؛ أنفوا قدرةَ الله عن خلقِه، وقالوا له ما ليس بأهلٍ له تبارك وتعالى.

وأما (الجهمية): فإنهم يسمون أهلَ السُّنةِ: (مُشبِّهة)، وكذبتِ الجهميةُ أعداءُ الله، بل هم أولى بالتشبيه والتكذيب.

افتروا على الله ﷻ الكذِبَ، وقالوا على الله الزُّورَ والإفكَ، وكفروا في قولِهم.

وأما (الرَّافضةُ): فإنهم يسمون أهل السُّنة: (ناصبة). وكذبتِ الرافِضة، بل هم أولى بهذا الاسم؛ إذ ناصبوا أصحابَ محمدٍ ﷺ النَّصبَ والشتم، وقالوا فيهم غير الحقِّ، ونسَبُوهم إلى غيرِ العدلِ، كذِبًا وظلمًا، وجُرأةً على الله ﷻ، واستِخفافًا لحقِّ الرسول ﷺ، وهم ـ والله ـ أولى بالتعييرِ والانتقامِ منهم.

وأما (الخوارجُ): فإنهم يُسمُّونَ أهلَ السُّنةِ والجماعةِ: (مُرجئة)، وكذبتِ الخوارجُ في قولِهم، بل هم المُرجِئةُ؛ يزعُمون أنهم على إيمانٍ وحقٍّ دون الناسِ، ومَن خالفهُم كفَّارٌ.

وأما (أصحابُ الرَّأي والقياسِ): فإنهم يُسمُّون أصحابَ السُّنةِ: نابتةً، وحَشْويةً.

وكذبَ أصحابُ الرَّأي أعداءُ الله، بل هم النابتةُ والحشوية؛ تركوا أثرَ الرسول ﷺ وحديثَه، وقالوا بالرَّأي، وقاسوا الدِّين بالاستحسانِ، وحكموا بخلافِ الكتابِ والسُّنة.

وهم أصحابُ بدعةٍ جهلَة ضلَّالٌ طلَّابُ دنيا بالكذبِ والبُهتانِ.

ـ وقال ابن القيم رحمه الله في «الصواعق المرسلة» (٣/ ٩٥١): وهكذا شأن كل مُبتدعٍ ومُلحِدٍ، وهذا ميراث من تسمية كفار قريش لرسول الله وأصحابه: (الصبأة)، وصار هذا ميراثًا منهم لكل مُبطلٍ ومُلحدٍ ومُبتدعٍ يُلَقِّب الحقَّ وأهله بالألقاب الشنيعة المُنفِّرة... إذا قالوا: لزم (الجبر) صوَّروا في الذهن قادرًا ظالمًا يُجبر الخلق على ما لا يريدون، ويعاقبهم على ما لا يفعلون. وإذا قالوا: أنتم (نواصب) صوَّروا في الذهن قومًا نصبوا العداوة لآل رسول الله ﷺ وأهل بيته، واستحلوا حرماتهم. وإذا قالوا لمن قال (أنا مؤمن إن شاء الله):

٢٩٤ ـ قال أبو محمد[١]: وسمعتُ أبي وأبا زُرعةَ:

١ ـ يأمُرانِ بِهِجرانِ أهلِ الزيغِ والبدعِ، يُغلظانِ في ذلك أشدَّ التغليظِ.

٢ ـ ويُنكِرانِ وضْعَ الكُتُبِ برأيٍ في غيرِ آثارٍ.

٣ ـ وينهيانِ عن مُجالسةِ أهلِ الكلامِ، والنظرِ في كُتبِ المُتكلِّمِينَ، ويقولانِ: لا يُفلحُ [١٤٨/أ] صاحِبُ كلامٍ أبدًا.

قال أبو محمد: وبه أقول أنا.

وقال أبو علي بن حَبَشٍ المُقرئ: وبه أقول.

قال شيخنا ـ يعني: المُصنِّف الطبري ـ: وبه أقول.

٢٩٥ ـ وجدتُ[٢] في بعض كُتُبِ أبي حاتم محمد بن إدريس بن المُنذر الحنظلي الرَّازي رَحِمَهُ اللَّهُ مما سَمِعَ منه، يقول:

= شُكَّاكًا، صوَّروا في الذهن قومًا يشكُّون في الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، ولقائه، لا يجزمون بذلك. وإذا قالوا لمن أثبت الصفات: إنه (مُشبِّه)؛ صَوَّروا في الذهن قومًا يقولون: إن الله مثلهم، وله وجه كوجوههم، وسمع كأسماعهم، وبصر كأبصارهم، ويدان كأيديهم، ونزول كنزولهم، واستواء كاستوائهم، وفرح كفرحهم. وإذا قالوا: (حشْوية) صَوَّروا في ذهن السامع قومًا قد حشوا في الدين ما ليس منه، وأدخلوه فيه وهو حشو لا أصل له، فتنفر القلوب من هذه الألقاب وأهلها، ولو ذكروا حقيقة قولهم؛ لما قبلت العقول السليمة والفطر المستقيمة سواه، والله يعلم وملائكته ورسله وهم أيضًا أنهم براء من هذه المعاني الباطلة، وأنهم أبعد الخلق منها، وأن خصومهم جمعوا بين أذى الله ورسوله بتعطيل صفاته، وبين أذى المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا؛ فقعدوا تحت قوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿٥٧﴾ وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٨﴾﴾ [الأحزاب]. اهـ.

(١) وهو ابن أبي حاتم رحمهما الله تعالى.

(٢) القائل هو: ابن أبي حاتم رحمهما الله تعالى.

مذهبُنا واختيارُنا:

١ ـ اتِّباعُ رسولِ اللهِ ﷺ، وأصحابِه، والتابعين مِن بعدهم بإحسانٍ.

٢ ـ وتركُ النظَرِ في موضِعِ بِدَعِهِم[١].

٣ ـ والتَّمَسُّكُ بمذهبِ أهلِ الأثرِ، مثلُ: أبي عبد الله أحمد بن حنبل، وإسحاقَ بن إبراهيم، وأبي عُبيد القاسم بن سلَّام، والشافعيِّ.

٤ ـ ولُزومُ الكتابِ والسُّنةِ.

٥ ـ والذَّبُّ عن الأئمةِ المُتَّبِعةِ لآثارِ السلف.

٦ ـ واختيارُ ما اختارَه أهلُ السُّنةِ مِن الأئمَّةِ في الأمصار، مثلُ: مالكِ بن أنس في المدينة، والأوزاعيِّ بالشام، والليثِ بن سعدٍ بمِصرَ، وسفيانَ الثوري، وحماد بن زيد بالعراق مِن الحوادث، ممَّا لا يوجدُ فيه رِوايةٌ عن النبيِّ ﷺ، والصحابة، والتابعين.

٧ ـ وتركُ رأي المُلبِّسينَ، المُمَوهِّين، المُزخرِفِينَ، المُمَخرِقِينَ الكذَّابين.

٨ ـ وتركُ النظرِ في كُتُبِ الكرابيسي، ومُجانبةُ مَن يُناضِلُ عنه مِن أصحابِه، وشاجرديه[٢].

---

(١) الضمير في (بدعهم)، يعني: كل من أحدث في دين الله تعالى وخالف الصحابة ﷺ، وليس للصحابة ﷺ بدع البتة حتى يُحذَّر منها.
وسيأتي قريبًا قوله: (والاتِّباعُ للأثرِ عن رسول الله ﷺ، وعن أصحابه، وعن التابعين بعدَهم بإحسانٍ، وتركُ كلام المُتكلِّمين، وتركُ مُجالستهم، وهجرانُهم، وتركُ مُجالسةِ مَن وضَع الكُتبَ بالرأي بلا آثارٍ)، وزاد في «طبقات الحنابلة» (٢/ ٢٧٠): (والنظر في موضع بدعتهم).

(٢) وقع خطأ في ضبط هذه الكلمة عند من حقَّق هذا الكتاب!
وهي كلمة أعجمية، والمراد بها: طُلّابه وأتباعه، وتلامذته. وهو معرَّب عن شاكِرْد، بكسر الكاف، بالفارسية، وهو المتعلِّم. انظر: «تاج العروس» (٨/ ٢٤٨). =

مِثلُ: داودَ الأصبهانيِّ[1]، وأشكالِه، ومُتَّبِعِيه.

و(الكرابيسي) هو: الحُسين بن علي توفي سنة: (٢٤٥هـ) تقريبًا.

وقد ابتدع مسألة (اللفظ)، وقال: (لفظه بالقرآن مخلوق)، من باب التلبيس على العامة، فجهَّمه الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ بسبب مقالته هذه، وحذَّر منه ومن أصحابه.

ـ قال عبد الله بن أحمد رَحِمَهُمَا اللَّهُ في «السُّنة» (١٧٠): سمعت أبي يقول: من قال: (لفظي بالقرآن مخلوق)، هذا كلام سوء رديء، وهو كلام الجهمية.

قلت له: إن الكرابيسي يقول هذا.

فقال: كذب، هتكه الله، الخبيث. وقال: قد خلف هذا بشرًا المريسي.

ـ وفي «الإبانة الكبرى» (٢٢٣٩) قال محمد بن الحسن بن بُدينا، قال: سألت أبا عبد الله أحمد بن حنبل، فقلت: يا أبا عبد الله، أنا رجل من أهل المَوصل، الغالب على أهل بلدنا الجهمية، وفيهم أهل سُنَّةٍ نفرٌ يسير مُحبُّوك، وقد وقعت مسألة الكرابيسي فأفتنتهم، قول الكرابيسي: (لفظي بالقرآن مخلوق). فقال لي أبو عبد الله: إيَّاك، إيَّاك، إيَّاك، وهذا الكرابيسي، لا تُكلِّمه، ولا تُكلِّم من يُكلِّمه.

قلت: يا أبا عبد الله، فهذا القول عندك ما يتشعَّب منه يرجع إلى قول جهم؟ قال: هذا كلُّه قول جهم.

ـ وفيه (٢٢٥٦/ب) قلت لأبي عبد الله أحمد بن حنبل: إن الكرابيسي يقول: من لم يقل: لفظي بالقرآن مخلوق فهو كافر؟ قال: بل هو الكافر.

وسيأتي ذكره في هذا الكتاب برقم (٥٨١).

(١) إمام الظاهرية داود بن علي بن خلف الأصفهاني، توفي سنة: (٢٧٠هـ).

ـ قال الذهبي في «السير» (١٣/ ١٠١): وأما داود، فقال: القرآن مُحدث!

فقام على داود خلقٌ من أئمة الحديث، وأنكروا قوله، وبدَّعوه. اهـ.

ـ وقال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٣/ ٤١٠): داود بن خلف الأصبهاني، كان ضالًّا مبتدعًا مموهًا ممخرِّقًا، قد رأيته وسمعت كلامه، وحكيته لأبي وأبي زرعة؛ فلم يرضيا مقالته، وأما أبي رَحِمَهُ اللَّهُ فحمل إليه كتاب له يُسميه «كتاب البيوع»، وقصد أهل الحديث، وذمَّهم، وعابهم بكثرة طلبهم للحديث، ورحلتهم في ذلك، فأخرج أبي كتابًا في الرد عليه في نحو خمسين ورقة. اهـ.

ـ وفي «ذيل السُّنة» للخلال (٢١٨٣/ ٣٢) قال عبد الله بن أحمد: لما قَدِمَ =

٩ ـ والقرآنُ كلامُ اللهِ، وعِلمُه، وأسماؤُه، وصِفاتُه، وأمرُه، ونَهيُه، ليس بمخلوقٍ بجهَةٍ مِن الجهات.

١٠ ـ ومَن زعمَ أنَّه (مخلوقٌ) (مجعولٌ): فهو كافِرٌ بالله، كُفرًا يَنقلُ عن المِلَّةِ.

١١ ـ ومَن شَكَّ في كُفرِه مِمَّن يَفهمُ ولا يَجهلُ: فهو كافِرٌ.

= داود من خراسان، جاءني فسلَّم عليَّ، فسلمت عليه، فقال لي: قد علمت شدَّة محبتي لكم وللشيخ، وقد بلغه عني كلام، فأُحب أن تعذرني عنده، وتقول له: أن ليس هذا مقالتي، أو ليس كما قيل لك.

فقلت: لا يريد، فإني قد دخلت إلى أبي فأخبرته أن داود جاء، فقال: إنه لا يقول بهذه المقالة وأنكر.

قال: جئني بإضبارة الكُتب تلك. فجئته بها، فأخرج منها كتابًا، فقال: هذا كتاب محمد بن يحيى النيسابوري، وفيه: أنه ـ يعني: داود الأصبهاني ـ، أحلَّ في بلدنا الحال والمُحِل. وذكر في كتابه أنه قال: القرآن مُحدث.

فقلت له: إنه ينكر ذلك!

فقال: محمد بن يحيى أصدق منه، لا يُقبل قوله العدو لله. اهـ.

وسيأتي هاهنا برقم (٥٨٠) عن أبي عبد الله الورَّاق، قال: كنت أُورِّق على داود الأصبهاني، فكنت عنده يومًا في دهليزه مع جماعة من الغُرباء، فسُئل عن القرآن، فقال: القرآن الذي قال الله تعالى: ﴿لَّا يَمَسُّهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُطَهَّرُونَ ﴿٧٩﴾﴾ [الواقعة: ٧٩].

وقال: ﴿فِى كِتَٰبٍ مَّكْنُونٍ ﴿٧٨﴾﴾ [الواقعة: ٧٨]، غير مخلوق.

وأما ما بين أظهرنا يَمسُّه الجنب والحائض فهو مخلوق.

قال القاضي أحمد بن كامل: وهذا مذهب الناشئ، وهو كفرٌ بالله العظيم، صحَّ الخبر عن رسول الله ﷺ أنه نهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو مخافة أن يناله العدو.

قلت: وسيأتي برقم (٥٣٦) التنبيه على مسألة النهي عن مسِّ القرآن بغير طهارة عند إيراد الأدلة على أن القرآن كلام الله غير مخلوق لتعلّق هذه المسألة بها هناك.

١٢ ـ والواقفةُ واللفظيةُ: جهميةٌ، جهَّمهم أبو عبد الله أحمد بن حنبل.

١٣ ـ والاتِّباعُ للأثرِ عن رسول الله ﷺ، وعن أصحابه، وعن التابعين بعدَهم بإحسانٍ.

١٤ ـ وتركُ كلامِ المُتكلِّمين، وتركُ مُجالستهم، وهجرانُهم.

١٥ ـ وتركُ مُجالسةِ مَن وضَع الكُتبَ بالرأي بلا آثارٍ.

واختيارُنا:

١٦ ـ أنَّ الإيمانَ قولٌ وعملٌ، إقرارٌ باللسان، وتصديقٌ بالقلب، وعملٌ بالأركان، مثلُ: الصلاةِ، والزكاةِ لمَن كان له مالٌ، والحجِّ لمَن استطاعَ إليه سبيلًا، وصومِ شهر رمضان، وجميعِ فرائضِ الله التي فرضَ على عباده، العملُ به مِن الإيمان.

١٧ ـ والإيمانُ يزيدُ وينقُصُ.

١٨ ـ ونُؤمنُ بعذابِ القبرِ.

١٩ ـ وبالحوضِ المُكرَّمِ به النبيُّ ﷺ.

٢٠ ـ ونؤمنُ بالمُساءَلةِ في القبرِ.

٢١ ـ وبالكرامِ الكاتبين.

٢٢ ـ وبالشفاعةِ المخصوصِ بها النبيُّ ﷺ.

٢٣ ـ ونترحَّمُ على جميعِ أصحابِ النبيِّ ﷺ، ولا نَسبُّ أحدًا منهم لقول الله عز وجل: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٞ رَّحِيمٌ ١٠﴾ [الحشر].

٢٤ ـ ونَعتقِدُ أنَّ اللهَ على عرشِه، بائنٌ مِن خلقِه، ﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ ١١﴾ [الشورى].

٢٥ ـ ولا نرى الخروجَ على الأئمَّةِ، ولا نُقاتِلُ في الفتنةِ، ونسمعُ ونُطيعُ لمَن ولَّاه اللهُ ﷻ أمرنا.

٢٦ ـ ونرى الصلاةَ [١٤٨/ب] والحجَّ والجهادَ مع الأئمَّةِ.

٢٧ ـ ودفعَ صدقاتِ المواشي إليهم.

٢٨ ـ ونُؤمِنُ بما جاءت به الآثارُ الصحيحةُ بأن يخرجَ قومٌ من النارِ مِن المُوحِّدين بالشفاعةِ.

٢٩ ـ ونقولُ: إنَّا مؤمنون بالله ﷻ.

٣٠ ـ وكَرِهَ سفيانُ الثوري أن يقولَ: أنا مؤمنٌ حقًّا عند الله، ومُستكملٌ [الإيمان].

٣١ ـ وكذلك قولُ الأوزاعيِّ أيضًا.

٣٢ ـ وعلامةُ أهلِ البدعِ: الوقيعةُ في أهلِ الأثرِ.

٣٣ ـ وعلامةُ الجهميةِ: أن يُسمُّوا أهلَ السُّنة: (مُشبِّهةً ونابِتةً).

٣٤ ـ وعلامةُ القدريةِ: أن يُسمُّوا أهلَ السُّنة: (مُجْبِرةً).

٣٥ ـ وعلامةُ الزنادقة: أن يُسمُّوا أهلَ الأثر: (حشْوِيةً).

يُريدون إبطالَ الآثارِ عن رسول الله ﷺ.

وفَّقنا الله وكلَّ مؤمنٍ لما يُحبُّ ويرضى مِن القولِ والعملِ، وصلى الله على محمدٍ وآلِه وسلَّمَ.

١٠ ـ اعتقاد

سهل بن عبد الله التستري[١]

٢٩٦ ـ أخبرنا أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن محمد بن حَارَست النَّجِيرَمي ـ قراءة عليه ـ، قال: سمِعتُ أبا القاسم عبد الجبار بن شِيرانَ بن يزيد[٢] العبدي ـ صاحب سهل بن عبد الله ـ، يقول: سمعتُ سهلَ بن عبد الله يقول، وقيل له: متى يعلمُ الرجلُ أنه على السُّنةِ والجماعةِ؟

قال: إذا عرَفَ مِن نفسِه عشرَة خِصَالٍ:

١ ـ لا يترُكُ الجماعةَ.

٢ ـ ولا يَسُبُّ أصحابَ النبيِّ ﷺ.

٣ ـ ولا يَخرجُ على هذه الأُمَّةِ بالسيفِ.

٤ ـ ولا يُكذِّبُ بالقدرِ.

٥ ـ ولا يَشُكُّ في الإيمانِ.

---

(١) ذكره المُصنِّف في مقدمته من جملة الأئمة الذين يؤخذ عنهم العلم.
وقال الذهبي: له كلمات نافعة، ومواعظ حسنة، وقدم راسخ في الطريق.
قلت: والصُّوفية ينسبونه إليهم، ويجعلونه من أئمتهم، ويستدلون كثيرًا بكلامه وأقواله، والله أعلم بصحَّة كثيرٍ منها. وهذه العقيدة، وكذلك أقواله الكثيرة في أبواب السُّنة والاعتقاد تدل على براءته من مذهب الصوفية المبتدع.
وقد جمعت شيئًا من أقواله في «الجامع في عقائد ورسائل أهل السنة».
وقد توفي سنة (٢٨٣) رحمه الله.

(٢) كذا في الأصل، وفي «إكمال الإكمال» لابن نقطة (٤/ ٤٦٥): (زيد). وسيأتي على الصواب برقم (١٢٢٥).

٦ - ولا يُماري في الدِّينِ.

٧ - ولا يَترُكُ الصلاةَ على مَن يموتُ مِن أهلِ القبلةِ بالذنبِ.

٨ - ولا يَترُكُ المسحَ على الخُفين[١].

٩ - ولا يَترُكُ الجماعةَ خلفَ كلِّ والٍ جارَ أو عدَلَ[٢].

(١) تقدم في عقيدة الإمام سفيان الثوري رَحِمَهُ اللَّهُ سبب ذكر مسألة المسح على الخفين في أبواب الاعتقاد.

(٢) ولسهل بن عبد الله رَحِمَهُ اللَّهُ أقوال في أبواب السنة والاعتقاد مبثوثة في كتب أهل العلم، ومنها هاهنا: (٤٢٢ و٤٢٩ و١٢٢٥ و١٢٢٦).

١١ ـ اعتقاد

أبي جعفر محمد بن جرير الطبري[١]

٢٩٧ ـ أخبرنا عُبيد الله بن محمد بن أحمد ـ قراءة عليه ـ، قال: أخبرنا القاضي أبو بكر أحمد بن كامل، قال: قال أبو جعفر محمد بن جرير:

١ ـ فأوَّلُ ما نَبدأُ فيه القولَ مِن ذلك: كلامُ الله ﷻ وتنزيلُه؛ إذ كان مِن معاني توحِيده، فالصوابُ مِن القول في ذلك عندنا:

أنَّه كلامُ الله ﷻ غيرُ مخلوقٍ، كيفَ كُتِبَ، وكيف تُلِيَ، وفي أيِّ موضعٍ قُرئ، في السماءِ وُجِدَ، أو في الأرضِ حُفِظَ، في اللَّوحِ المحفوظِ كان مَكتوبًا، أو في ألواحِ صبيانِ الكتاتيبِ مرسومًا، في حَجَرٍ نُقِشَ، أو في ورقٍ خُطَّ، في القلبِ حُفِظَ، أو باللسانِ لُفِظَ.

فمَن قال غيرَ ذلك، أو ادَّعى أن قُرآنًا في الأرضِ أو في السماءِ سِوى القرآنِ الذي نتلوه بألسنتِنا، ونكتُبُه في مصاحفنا، أو اعتقدَ غيرَ ذلك بقلبِه، أو أضمرَه في نفسه، أو قاله بلسانِه دائنًا به؛ فهو بالله كافرٌ، حلالُ الدمِ، وبرِئَ مِن الله، واللهُ منه بَرِيءٌ؛ لقولِ الله ﷻ: ﴿بَلْ هُوَ قُرْءَانٌ مَّجِيدٌ ۝٢١ فِي لَوْحٍ مَّحْفُوظٍ ۝٢٢﴾ [البروج].

---

(١) المُفَسِّر المشهور، مولده: (٢٢٤هـ). وتوفي سنة: (٣١٠هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ.

قال ابن خزيمة: لقد نظرت فيه [يعني: التفسير] من أوله إلى آخره، وما أعلم على أديم الأرض أعلم من محمد بن جرير. «السير» (١٤/ ٢٦٧).

ـ قال الخطيب البغدادي في «تاريخه» (٢/ ١٦٣): كان أحد أئمة العلماء، يحكم بقوله، ويرجع إلى رأيه لمعرفته وفضله، وكان قد جمع من العلوم ما لم يشاركه فيه أحد من أهل عصره.

• وقال وقولُه الحقُّ: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٦].

فأخبرنا جلَّ ثناؤه أنَّه في [١٤٩/أ] اللوحِ المحفوظ مكتوبٌ، وأنَّه مِن لسانِ محمدٍ ﷺ مسموعٌ، وهو قرآنٌ واحِدٌ مِن محمدٍ مسموعٌ، وفي اللَّوح المحفوظِ مكتوبٌ، وكذلك هو في الصدورِ محفوظٌ، وبألسُنِ الشُّيوخِ والشُّبَّانِ مَتلوٌّ، فمن روى علينا، أو حكى عنَّا، أو تقوَّلَ علينا، أو ادَّعى علينا أنَّا قُلنا غيرَ ذلك؛ فعليه لعنةُ الله، وغضبُه، ولعنةُ اللاعنين، والملائكةِ والناس أجمعين، لا يقبلُ اللهُ منه صرفًا ولا عدلًا، وهتكَ سِترَه، وفضحَه على رُءوسِ الأشهادِ، ﴿يَوْمَ لَا يَنفَعُ ٱلظَّٰلِمِينَ مَعْذِرَتُهُمْ وَلَهُمُ ٱللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوٓءُ ٱلدَّارِ ﴿٥٢﴾﴾ [غافر].

٢ ـ وأمَّا الصواب مِن القولِ لدينا في (رُؤيةِ المؤمنين ربَّهم يومَ القيامةِ)، وهو دِينُنا الذي ندِينُ اللهَ به، وأدركْنا عليه أهلَ السُّنةِ والجماعةِ؛ فهو: أنَّ أهلَ الجنةِ يَرونَه على ما صحَّت به الأخبارُ عن رسول الله ﷺ.

٣ ـ والصواب لدَينا في القول فيما اختُلِفَ فيه مِن (أفعالِ العبادِ) وحسناتِهم وسيِّئاتهم: فإنَّ جميعَ ذلك مِن عند الله، واللهُ مُقدِّرُه ومُدبِّرُه، لا يكون شيءٌ إلَّا بإرادتِه، ولا يَحدُث شيءٌ إلَّا بمشيئتِه، له الخلقُ والأمرُ.

٤ ـ والصواب لدينا مِن القولِ: أنَّ (الإيمان) قولٌ وعملٌ، يزيدُ وينقُصُ، وبه جاء الخبرُ عن جماعةٍ مِن أصحاب رسول الله ﷺ، وعليه مضى أهلُ الدِّينِ والفضل.

٥ ـ والقول في (ألفاظِ العِبادِ بالقرآن): فلا أثرَ فيه نعلمُه عن صحابيٍّ مضى، ولا عن تابعيٍّ قفا إلَّا عمَّن في قوله الشفاءُ والغَناء رحمةُ الله عليه ورضوانه، وفي اتِّباعِه الرُّشدُ والهُدى، ومَن يقومُ لدينا مقامَ الأئمةِ الأولى: أبو عبد الله أحمدُ بن محمد بن حنبل.

• فإنَّ أبا إسماعيل الترمذي حدثني، قال: سمعتُ أبا عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل يقول: اللفظيةُ جهميةٌ؛ لقول الله ﷻ: ﴿حَتَّىٰ يَسۡمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٦]، مِمَّن يَسمَعُ؟!

٦ ـ وأمَّا القول في (الاسم أهو المُسمَّى أو غير المُسمَّى)؟

فإنَّه مِن الحماقاتِ الحادثةِ التي لا أثرَ فيها فيُتَّبع، ولا قولٌ مِن إمامٍ فيُستمع، فالخوض فيه شَينٌ، والصمتُ عنه زَيْنٌ، [و] حَسْبُ امرئٍ مِن العلم به، والقولِ فيه: أن ينتهي إلى قولِ الصادق ﷻ، وهو قوله: ﴿قُلِ ٱدۡعُواْ ٱللَّهَ أَوِ ٱدۡعُواْ ٱلرَّحۡمَٰنَۖ أَيّٗا مَّا تَدۡعُواْ فَلَهُ ٱلۡأَسۡمَآءُ ٱلۡحُسۡنَىٰۚ﴾ [الأسراء: ١١٠].

• وقوله: ﴿وَلِلَّهِ ٱلۡأَسۡمَآءُ ٱلۡحُسۡنَىٰ فَٱدۡعُوهُ بِهَاۖ﴾ [الأعراف: ١٨٠][1].

٧ ـ ويعلمَ أنَّ ربَّه هو الذي ﴿عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ ۝٥ لَهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِ وَمَا بَيۡنَهُمَا وَمَا تَحۡتَ ٱلثَّرَىٰ ۝٦﴾ [طه: ٥، ٦].

فمن تَجاوزَ ذلك فقد خابَ وخَسِرَ.

• فلْيُبلِّغِ الشاهِدُ منكم ـ أيها الناسُ ـ مَن بَعُدَ مِنَّا فنأى، أو قرُبَ فدنا: أنَّ الدين الذي ندينُ الله به في الأشياءِ التي ذكرناها ما بيَّنَّاه لكم على ما وصفناه، فمَن روى خِلافَ ذلك، أو أضافَ إلينا سِواه، أو نَحَلَنا في ذلك قولًا غيره: فهو كاذِبٌ مُفترٍ، [١٤٩/ب] مُعتدٍ، مُتخرِّصٌ، يَبُوءُ بإثمِ الله وسخطِه، وعليه غضبُ الله ولعنتُه في الدَّارينِ، وحقٌّ على الله أن يُورِدَه المورِدَ الذي وَعَدَ رسولُ الله ﷺ ضُرَبَاءه، وأن يُحلَّه المَحَلَّ الذي أخبرَ نبيُّ الله ﷺ أنَّ اللهَ مُحِلُّه أمثالَه[2].

---

(١) عقد المُصنِّف لهذه المسألة المُحدثة بابًا، سيأتي الكلام عنها برقم (باب/ ٩).

(٢) هذه العقيدة مشهورة بـ «صريح السُّنة»، وفي أصلها زيادات ذكرتها بتمامها في «الجامع في عقائد ورسائل أهل السنة» (عقيدة/ ٤٤) (ص٧٠٣).